البحوث والدراسات

درجة وعي طلبة المعهد العالي للفنون الموسيقية في دولة الكويت بحقوق المرأة في الإسلام

د. أحمد عبيد الرشيدي*

ملخص:

هدفت الدراسة إلى تعرف درجة وعي الطلبة بحقوق المرأة في الإسلام، وعلاقة ذلك بمتغيرات: الجنس والسنة الدراسية ومستوى تعليم الوالدين، ووضع تصور مقترح للنهوض بوعي الطلبة بحقوق المرأة في الإسلام، ولتحقيق أهداف الدراسة تم استخدام الاستبانة أداة لجمع البيانات، وقد احتوت على(٢٨) فقرة موزعة على خمسة مجالات، هي: الحقوق الدينية، والحقوق الاجتماعية، والحقوق السياسية والمدنية، والحقوق المالية والاقتصادية، والحقوق العلمية، ووزعت الاستبانة على (٦٦) طالباً وطالبة، بما يعادل (٥٠٪) من طلبة المعهد العالي للفنون الموسيقية بدولة الكويت، وقد استخدمت الأساليب الإحصائية المناسبة لمعالجة البيانات، وتوصلت الدراسة إلى أن درجة وعي الطلبة بحقوق المرأة في الإسلام كانت في أدنى الدرجة المتوسطة؛ حيث بلغت (٦٩٪)، ولم تظهر فروق ذات دلالة إحصائية تعزى لمتغيري الجنس، ومستوى تعليم الوالدين، في حين كانت هناك فروق تعزى لمتغير السنة الدراسية لصالح السنة الأعلى، وفي ضوء النتائج قدمت الدراسة بعض التوصيات الإجرائية المستقبلية.

المقدمة:

إن المتتبع لتأريخ حقوق المرأة، يدرك من غير عناء، أنها قد عانت على مر التاريخ، من انتقاص حقوقها، بدرجات متفاوتة من مجتمع إلى آخر، ومن حقبة زمنية إلى أخرى؛ ففي الحضارة اليونانية التي تنسب إليها أصول الديمقراطية

* أستاذ أصول التربية المساعد، المعهد العالي للفنون الموسيقية، دولة الكويت.

كانت البنات تقدم قرباناً إلى الآلهة، وكان الإثنيون يعرضون المرأة للبيع في الأسواق، بل كان من حق الزوج أن يؤجر زوجته أو يقرضها أيضاً؛ لأنها أشبه بفرسه أو متاعه (الأبراشي، ٢٠٠٣، ٦). أما عند الرومان فقد كان عقد الزواج عقد رق بالنسبة للمرأة، وقبل ذلك كانت في رق أبيها (القحطاني، ٢٠٠٧: ٥). وعند الهنود كانت تحرق بعد وفاة زوجها، وبحسب الشرائع المستمدة من أساطير (مانو) فالمرأة لا تعرف السلوك السوي ولا الشرف ولا الفضيلة (الجمل،٢٠٠٥: ٤٦٠).

أما عند عرب الجاهلية فيكفي ما سجله القرآن الكريم من عادة الوأد للبنات ﴿وَإِذَا ٱلْمَوْءُۥدَةُ سُئِلَتْ ۝٨ بِأَىِّ ذَنۢبٍ قُتِلَتْ﴾ (التكوير: ٨-٩)، وكيف أن الرجل يشعر بالخجل من مولودته الأنثى ﴿وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُم بِٱلْأُنثَىٰ ظَلَّ وَجْهُهُۥ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَظِيمٌ﴾ (النحل: ٥٨)، وكيف أن الابن كان يرث زوجة أبيه وإن شاء تزوجها وهو ما سماه القرآن نكاح المقت ﴿وَلَا تَنكِحُوا۟ مَا نَكَحَ ءَابَآؤُكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ ۚ إِنَّهُۥ كَانَ فَٰحِشَةً وَمَقْتًا وَسَآءَ سَبِيلًا﴾ (النساء: ٢٢).

وأما في أوروبا وإلى عهد ليس بالبعيد لم تكن المرأة تحظى بشيء أفضل؛ ففي القانون الإنجليزي لعام ١٨٥٠م لا تعتبر المرأة مواطناً، وليس لها حقوق شخصية ولا مالية، بل تعتبر الزوجة ملكاً للزوج له أن يبيعها. وفي فرنسا وبعد ثورتها المشهورة لم تكن المرأة ضمن مشروع تحرير الإنسان من العبودية؛ حيث لم يكن لها حرية التصرف بمالها ولا يجوز لها إبرام العقود إلا بإذن وليها (الفيضي، ٢٠٠٧: ٨).

ولهذا تعتبر البعثة المحمدية ونزول الشريعة الإسلامية المنقذ الأعظم للمرأة؛ حيث أنصفتها، بل حثت بشكل خاص على حقوقها وكرامتها؛ فقد قرر القرآن الكريم وحدة الأصل الإنساني ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُوا۟ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً﴾ (النساء: ١) وقال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَٰكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ وَجَعَلْنَٰكُمْ شُعُوبًا وَقَبَآئِلَ

لِتَعَارَفُوٓاْۚ إِنَّ أَكۡرَمَكُمۡ عِندَ ٱللَّهِ أَتۡقَىٰكُمۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٞ﴾ (الحجرات: ١٣)، وقال: ﴿وَلَهُنَّ مِثۡلُ ٱلَّذِي عَلَيۡهِنَّ بِٱلۡمَعۡرُوفِۚ﴾ (البقرة: ٢٢٨).

ولقد رفع الإسلام من مكانة المرأة، وأكرمها بما لم يكرمها به دين سواه، فنالت كامل حقوقها في شريعة الله – سبحانه – وسنة نبيه محمد – صلى الله عليه وسلم – حيث أحدث الإسلام تغييراً كبيراً في وضع المرأة في المجتمع، فأحيا حقوقها الطبيعية ووضعها في المكان اللائق بها، حيث اعترف لها بالحرية الاقتصادية واعترف بكامل أهليتها في جميع حقوقها وتصرفاتها، تملكاً وبيعاً، وشراء، وزواجاً، من غير وصاية عليها، وأعطاها حرية التعليم، بل جعله فرضاً عليها، وأقر لها حقوقها الاجتماعية، وحقوقها الشرعية فاعترف بكامل إنسانيتها، ودفع عنها لعنة الخطيئة الأبدية؛ فكل من الزوجين قد وسوس له الشيطان واستحق الغفران بالتوبة والندم، وقد قال الله تعالى في ذلك ﴿فَأَزَلَّهُمَا ٱلشَّيۡطَٰنُ عَنۡهَا فَأَخۡرَجَهُمَا مِمَّا كَانَا فِيهِۖ﴾ (البقرة: ٣٦). وكما أمر الرجل أن ينفق على زوجته، ويقوم بمطالبها، ويدفع لها مهراً حين يتزوجها.. إلى غير ذلك من الحقوق التي كفلها الإسلام للمرأة (يس، ٢٠٠٣: ١٥١) وأعاد الإسلام للمرأة اعتبارها وكرامتها وحدد لها مكانها الحقيقي في المجتمع كإنسان له مكانته ودوره في الحياة وحفظ لها حقوقها التي تصونها، وهذا لم يكن معروفاً لدى أي أمة من الأمم الغابرة.

وفي عصرنا الحاضر وبعد النتائج الكارثية للحرب العالمية الثانية تداعت الدول والمنظمات إلى تأكيد حقوق الإنسان وكرامته بشكل عام، وحقوق الفئات الأكثر ظلماً كالمرأة والطفل والأقليات؛ حيث صدرت مجموعة من الإعلانات المنادية بحقوق الإنسان، ووُقعت المعاهدات والمواثيق، ونصت دساتير الدول على ذلك، وكان على رأسها الإعلان العالمي لحقوق الإنسان عام ١٩٤٨.

لقد جاء الإعلان ليمثل خلاصة جميع ما أسهمت به الحضارات والفلسفات والأفكار على مر التاريخ البشري في سبيل بلورة مبادئ حقوق الإنسان وتحديدها ورفع شأنها واحترامها، وبعد سنوات قليلة من تبني الإعلان العالمي لحقوق الإنسان لاحظت الأمم المتحدة أن هناك حاجة ماسة لوثائق تفصّل

الحقوق الواردة في الإعلان، وتحددها في بنود تحمل طابع الإلزام القانوني للدول، وهكذا تم صياغة وإقرار العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية، والعهد الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، اللذين تم اعتمادها عام ١٩٦٦ ولكن لم يدخلا حيز التنفيذ إلا في عام ١٩٧٦، بعد ذلك تطورت مساهمات الأمم المتحدة في بلورة اتفاقيات تتعلق بجوانب كثيرة من حقوق الإنسان، كان من ضمنها اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة عام ١٩٧٩ (الدباس وأبو زيد، ٢٠١١: ٧٢).

وعلى الرغم من كل ذلك فإنه وفي العديد من المجتمعات تتعرض النساء لأوجه عدم المساواة في القانون والواقع، وهذا الوضع يسببه ويزيد من حدته وجود تمييز في الأسرة وفي المجتمع وفي مكان العمل؛ حيث اعتمدت مكانة النساء تاريخياً على القوانين والعادات للبلدان التي يعشن فيها، فحسب القوانين والتقاليد حرمت العديد من المجتمعات النساء من حق الحصول على مكانة قانونية واجتماعية مستقلة استناداً للقيم الأبوية التقليدية، التي حرصت على وضع النساء تحت وصاية السلطة الذكورية في العائلة والمجتمع (إبراهيم والحديبي، ٢٠١١: ٥٣).

يقول فهمي هويدي: إن التقاليد هزمت التعاليم في الخبرة العربية بوجه أخص؛ ذلك أن العصر الإسلامي الأول– الراشدي على وجه التحديد – شهد النقلة الكبرى في وضع المرأة، وحررها من آثار الجاهلية التي حقرت من شأنها، حتى لم تتردد في "وأدها" خلاصاً من عار وجودها، ولكن الحقبة اللاحقة شهدت تراجعات عدة على ذلك الصعيد، ضمن ما شهدته الأمة من انتكاسة في أوجه الحياة الأخرى، وكانت النتيجة أن تآكلت مكتسباتها حيناً بعد حين، حتى ظهرت بصورة نسبية فكرة "الوأد" مرة أخرى، في صيغة رمزية وليست مادية، فاستعادت المجتمعات في حقب التردي تقاليد الشعور بالعار من وجود المرأة ومن أي حضور تمثله، سواء كان ذلك في أنشطة الحياة الاجتماعية والعامة (هويدي، د ت).

وبما أن التربية والتعليم أداة فعالة لنشر مفاهيم حقوق الإنسان بين الأجيال، وتشربهم بمضامينها والأنشطة المصاحبة لها، وما يمثله المربي من قدوة، تعد الفضاءات المناسبة لتحقيق الأهداف المنشودة في هذا المجال، فإنه من الجوهري في هذا الصدد استحداث رؤية جديدة للتعليم تنطلق من توسيع التعريف التقليدي للتعليم؛ لكي يعالج تحديات جديدة مثل ارتباطه بالاحتياجات، والقيم العالمية لحقوق الإنسان واتخاذ القرارات على أساس من المعرفة، وهذا يعني أن التربية على حقوق الإنسان لا تتعلق بتوفير المعارف والمهارات فحسب، وإنما تتعلق أيضاً بتعزيز الاتجاهات والمواقف والسلوكيات التي تسمح للناس بالمشاركة في حياة مجتمعاتهم المحلية والوطنية بطريقة بناءة يحترمون بها أنفسهم والآخرين، وينبغي للأجيال أن يتعلموا حقوق الإنسان من خلال معايير ومبادئ حقوق الإنسان، وهي تنفذ في الواقع العملي، وفي قاعة الدرس، وفي المنزل، وباقي مؤسسات التنشئة الاجتماعية. (الخطة العربية للتربية على حقوق الإنسان، ٢٠٠٩-٢٠١٤).

ولذا فإنه من الضروري جداً أن تقوم مؤسسات التنشئة والتربية بالنهوض بوعي الأجيال بحقوق الإنسان عامة وحقوق الفئات الأكثر حرماناً كالمرأة والطفل وصاحب الإعاقة خاصة؛ وعي يعكس معرفة واتجاهاً وممارسة إيجابية نحو حقوق هذه الفئات، ولابد أن توجه هذه الجهود إلى جميع فئات المجتمع ذكوراً وإناثاً كباراً وصغاراً.

وقد سعت العديد من الحكومات والجمعيات إلى نشر الوعي بحقوق المرأة على المستويين الدولي والمحلي من خلال تعميم قوانين حقوق المرأة في جميع الوسائل الإعلامية والمناهج في المدارس والجامعات والبرامج التعليمية المختلفة، بالإضافة إلى تنفيذ إستراتيجيات عملية وعمل أنشطة تدعم حقوق المرأة وإجراء مؤتمرات وندوات تهدف إلى نشر الوعي بحقوق المرأة، وأهمية الالتزام بها وحمايتها لما لذلك من آثار إيجابية على تقدم المجتمعات وتطورها. بالإضافة إلى توزيع منشورات توعية في المنظمات والمؤسسات المختلفة؛ وذلك لتعزيز دور المرأة في جميع المجالات والأصعدة (Hozyainova, 2014: 5).

وتتمثل أهم الحقوق التي يجب للمرأة التمتع بها وممارستها وحمايتها بحق المساواة بين المرأة والرجل؛ حيث إن المساواة بين الجنسين تساهم في إحداث التغييرات الإيجابية على جميع الأصعدة، وتتمثل المساواة في جميع مناحي الحياة الاجتماعية والعملية والتعليمية والصحية وغيرها؛ بما يساعد في تمكين المرأة ورفع مستوى فاعليتها في المجتمعات، وأصبح حق المساواة من أهم الأجندات التي تسعى منظمة الأمم المتحدة وحقوق الإنسان والمرأة إلى تنفيذها، بالإضافة إلى حق حماية المرأة من التمييز والعنف والتهميش والاعتراف بدورها البالغ الأهمية، وضمان الممارسات الإيجابية تجاهها من بعض العادات التي تحول دون حصولها على حقوقها والتمتع بها، مثل الزواج المبكر والعنف والضرب والاستغلال بجميع أشكاله وتفضيل الجنس الآخر عليها، بالإضافة إلى حق العمل والمشاركة السياسة الذي يعطي المرأة تحفيزاً ودعماً لمواجهة قضايا المرأة والتصدي للممارسات السلبية ضدها بكل قوة (Neill, 2015: 1).

إن الوعي بحقوق المرأة يسهم في تحسين أوضاعها في المجتمع؛ إذ لابد أن يعي الجميع أن الجهل بحقوق المرأة وواجباتها قد أسهم في زيادة الممارسات السلبية التي تعانيها، ولذا فإن مسؤولية رفع الوعي بحقوقها وواجباتها إنما هي مسؤولية مجتمعية لابد أن تحظى بأهمية قصوى، حتى لا تستغل وتستغفل من لدن من يريد أن يمنحها حقوقاً لا تتناسب مع طبيعتها ودورها الذي أراده لها خالقها في عمارة الدنيا، وحتى تقف في مواجهة ما يحاك ضدها من مؤامرات ومن دعوات للتغريب والتحرير، وكذلك ألا تخضع للتقاليد البالية والممارسات الخاطئة المنتشرة في بعض الأقطار المسلمة، والتي تنمُّ عن ظلمٍ بيِّن للمرأة واحتقارٍ لها باسم العادات والتقاليد.

مشكلة الدراسة:

نظراً لطبيعة عمل الباحث مدرساً ومحاضراً للطلبة من كلا الجنسين، فإنه يلاحظ الاختلاف الكبير بين الطلبة في معظم القضايا التي تمس المرأة بين مؤيد ومعارض، بمرجعيات مختلفة؛ فمنهم من يستند إلى الدين سواء بفهم صحيح أو

سقيم، ومنهم من يستند إلى العادات والتقاليد القبلية والمجتمعية، ومنهم من يستند إلى القياس على الدول الغربية وقيمها، وكأن الأمر ليس فيه حق ثابت واضح مقرر ديناً وعقلاً ومنطقاً.

ولقد أظهرت دراسة (وطفة والرميضي، ٢٠٠٦) عدم رضا المعلمين عن تعليم حقوق الإنسان – وحقوق المرأة جزء منها – في المدرسة الكويتية، كما أوصت دراسة (الرويلي،٢٠٠٨) بإجراء دراسات مختلفة من حيث البيئة والعينة حول الوعي الحقوقي لدى المرأة. وأوصت دراسة (تلمساني، د. ت) بضرورة توعية المرأة المسلمة بما منحتها الشريعة الإسلامية من حقوق وما أوجبتها عليها من واجبات لصد الهجمة الشرسة على المزاعم التي تدعي كذباً وزوراً أن المرأة في الإسلام مظلومة، ولتسهم هذه التوعية في تحسين أوضاع المرأة، لذلك جاءت هذه الدراسة للكشف عن درجة وعي الطلبة بحقوق المرأة في الإسلام، من خلال الإجابة عن الأسئلة الآتية:

- ما درجة وعي الطلبة بحقوق المرأة في الإسلام في المجالات التالية: الدينية، والاجتماعية، والسياسية، والمدنية، والاقتصادية، والعلمية؟
- هل تختلف درجة وعي الطلبة بحقوق المرأة تبعاً لمتغيرات: التخصص، والسنة الدراسية، وأعلى مؤهل علمي لأحد الوالدين؟
- ما التصور المقترح للنهوض بوعي الطلبة بحقوق المرأة في الإسلام؟

أهمية الدراسة :

ترنو دولة الكويت إلى النهوض بقطاع المرأة، وتمكينها اجتماعياً وسياسياً ووظيفياً؛ وذلك لإدراكها أهمية دور المرأة المتمتعة بحقوقها، والموظفة لطاقاتها وإمكاناتها بفاعلية وكفاءة، في مسيرة التنمية الشاملة والمستدامة، ولذا يأمل الباحث أن يستفيد من نتائج هذه الدراسة المؤسسات التعليمية، من خلال الوقوف على مستوى وعي شريحة مهمة من الشباب الكويتي بموضوع حقوق المرأة، ومن ثم معرفة جوانب القوة وتعزيزها، وجوانب الضعف ومعالجتها، من خلال المحتوى التعليمي للمقررات، وهنا يستفيد من الدراسة القائمون على

إعداد المناهج الدراسية وإقرارها، أو من خلال النشاطات اللاصفية، وهنا يستفيد من هذه الدراسة الجهات القائمة على الأنشطة في المؤسسات التعليمية، كعمادة شؤون الطلبة وغيرها، كما يمكن أن يستفيد منها المؤسسات ومنظمات المجتمع المدني المعنية بشؤون المرأة.

مصطلحات الدراسة:

الوعي: مجموعة الاتجاهات والمشاعر والأفكار والمفاهيم والتصورات التي تحدد إدراك الفرد للواقع المحيط به، وفهمه له وتصوراته الراهنة والمستقبلية له (الموسوي، ١٩٩٣: ٥١). ويعرفه الباحث بأنه ما يمتلكه الفرد من معارف ومعلومات وما يتخذه من اتجاهات وممارسات حول مسألة ما.

درجة الوعي: وتعرف إجرائياً في هذه الدراسة بالدرجة التي استجاب بها الطالب على الأداة التي أعدت لهذا الغرض.

حقوق الإنسان: مجموعة الحقوق التي من غيرها لا يمكن وصف الحياة الإنسانية بأنها حياة كريمة (عطية، ٢٠١٠: ٢١)، كما تعرف بأنها: تلك الحقوق التي يمتلكها كل إنسان استناداً إلى كرامته الإنسانية (Nowak, 2005: 32).

حقوق المرأة المسلمة: جميع الحقوق المادية والمعنوية التي منحها الله في كتابه وسنة نبيه – صلى الله عليه وسلم – للمرأة المسلمة.

المعهد العالي للفنون الموسيقية: وهو معهد فني يتبع لوزارة التعليم العالي بدولة الكويت، ويمنح درجة البكالوريوس، ويمكن لخريجيه العمل كمدرسين للتربية الموسيقية في المدارس. وقد صدر مؤخراً المرسوم الأميري رقم ٣٩١ بإنشاء أكاديمية الكويت للفنون، أكاديمية تربوية مستقلة وتشمل المعهدين الفنيين المسرحي والموسيقي.

حدود الدراسة :

اقتصرت الدراسة على ما يلي :

- عينة من طلبة المعهد العالي للفنون الموسيقية، المسجلين في الفصل الدراسي الثاني للعام الجامعي ٢٠١٤/٢٠١٥.

- قياس مستوى وعي الطلبة بحقوق المرأة من خلال الاستبانة التي استخدمتها الدراسة.

الإطار النظري والدراسات السابقة:

أولاً – الإطار النظري:

تعد حقوق المرأة من أهم الأولويات التي تسعى منظومة الأمم المتحدة إلى نشرها ودعمها من خلال تنفيذ سياسات وممارسات عملية تسهم في حماية المرأة وحقوقها وتخفيض معدلات العنف ضدها؛ حيث سجلت آخر الإحصائيات أن هناك تقدماً كبيراً في الوعي وإدراك حقوق المرأة حول العالم وأن نسبة الجريمة والاعتداء والصراعات ضد المرأة والتعدي عليها قد انخفضت بشكل ملموس؛ حيث تعد المرأة نصف المجتمع الذي من دونها لا يمكن له التقدم وإحراز النجاحات وتحقيق التطور وإحداث التغيير، لذلك حرصت دول العالم على بذل الجهود الرامية إلى نشر السلام والأمن الدوليين، وتعزيز واحترام حقوق الإنسان والمرأة، وتوفير قاعدة وبيئة مناسبة لإظهار قدرات المرأة وإتاحة الفرصة لها للمشاركة في الحياة الثقافية والاجتماعية والسياسية والاقتصادية والرياضية وجميع المجالات؛ وذلك نظراً للضرورة الملحة لإشراك نصف المجتمع في عمليات التطوير بدلاً من تهميشه الذي يزيد الأعباء على الدول، وقد عملت جمعية حقوق الإنسان على إنشاء مبادرات تهدف إلى مكافحة العنف ضد المرأة وتوفير الحياة الآمنة والعيش الكريم لها؛ لتكون عنصراً فعالاً في مجتمعها (A project of Tides Center, 2015, 1-3).

وتهدف حركات ونشاطات التوعية في حقوق المرأة إلى القضاء على جميع أشكال العنف ضد المرأة وتعزيز حقوقها في التعلم والعمل والعيش الكريم وحضانة أطفالها والتملك والمشاركة السياسية والاستثمار باعتبارها عنصراً فعالاً في المجتمعات، بالإضافة إلى أن الجمعيات والحكومات سنت قوانين بتشديد العقوبة على كل من يتعرض للمرأة ويمارس أي شكل من أشكال العنف والاستغلال عليها (UNIFEM, 2006, 4).

وقد كان الإسلام هو الأسبق في إعطاء المرأة حقوقها منذ أكثر من أربعة عشر قرناً، كما كانت حقوق المرأة في الإسلام أشمل وأعدل مما هو في كل الاتفاقيات والمعاهدات الدولية؛ فأولاً قرر الإسلام الحق الإنساني للمرأة؛ حيث إن الإسلام دين العدل والمساواة وقد جاء الإسلام وبعض الناس والأمم ينكرون إنسانية المرأة، وآخرون يرتابون منها، وغيرهم يعترف بإنسانيتها ولكنه يعتبرها مخلوقاً خلق لخدمة الرجل، أما الإسلام فقد بين أنهما متساويان في أصل النشأة ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّا خَلَقۡنَٰكُم مِّن ذَكَرٖ وَأُنثَىٰ وَجَعَلۡنَٰكُمۡ شُعُوبٗا وَقَبَآئِلَ لِتَعَارَفُوٓاْۚ إِنَّ أَكۡرَمَكُمۡ عِندَ ٱللَّهِ أَتۡقَىٰكُمۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٞ﴾ (الحجرات: ١٣)، ومتساويان في الخصائص الإنسانية العامة، ومتساويان في التكاليف والمسؤولية، ومتساويان في الجزاء والمصير. قال تعالى ﴿فَٱسۡتَجَابَ لَهُمۡ رَبُّهُمۡ أَنِّي لَآ أُضِيعُ عَمَلَ عَٰمِلٖ مِّنكُم مِّن ذَكَرٍ أَوۡ أُنثَىٰۖ بَعۡضُكُم مِّنۢ بَعۡضٖۖ﴾ (آل عمران: ١٩٥).

وفي مجال حقوق المرأة الدينية خاطب الله النساء بالإيمان والمعرفة والأعمال الصالحة في العبادات والمعاملات كما خاطب الرجال، وقرن وصف المؤمنات بوصف المؤمنين في آيات كثيرة وساواهن في الجزاء كما ساواهن في العمل، وأوجب عليهن من الأعمال ما أوجبه على الرجال ﴿إِنَّ ٱلۡمُسۡلِمِينَ وَٱلۡمُسۡلِمَٰتِ وَٱلۡمُؤۡمِنِينَ وَٱلۡمُؤۡمِنَٰتِ وَٱلۡقَٰنِتِينَ وَٱلۡقَٰنِتَٰتِ وَٱلصَّٰدِقِينَ وَٱلصَّٰدِقَٰتِ وَٱلصَّٰبِرِينَ وَٱلصَّٰبِرَٰتِ وَٱلۡخَٰشِعِينَ وَٱلۡخَٰشِعَٰتِ وَٱلۡمُتَصَدِّقِينَ وَٱلۡمُتَصَدِّقَٰتِ وَٱلصَّآئِمِينَ وَٱلصَّٰٓئِمَٰتِ وَٱلۡحَٰفِظِينَ فُرُوجَهُمۡ وَٱلۡحَٰفِظَٰتِ وَٱلذَّٰكِرِينَ ٱللَّهَ كَثِيرٗا وَٱلذَّٰكِرَٰتِ أَعَدَّ ٱللَّهُ لَهُم مَّغۡفِرَةٗ وَأَجۡرًا عَظِيمٗا﴾ (الأحزاب: ٣٥) بل ميزهن عن الرجال بأن خفف عنهن بعض العبادات وليس ذلك حطاً من درجتهن وإنما مراعاة لضعف بنيتهن عن تحمل مثل هذه العبادات.

كما منح الإسلام المرأة حقوقاً مالية تمثلت في حقها في التملك؛ فللمرأة ذمة مالية مثل الرجل؛ فهي تتملك وتتصرف في مالها كما يتصرف الرجل وليس

لأحد حق عليها في هذا التصرف ﴿لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا ٱكْتَسَبُواْ وَلِلنِّسَآءِ نَصِيبٌ مِّمَّا ٱكْتَسَبْنَ﴾ (النساء: ٣٢). فلها أن ترث وتُوهب ويُوصى لها بالمال وتتاجر وتهب وتتصدق وتُوصي وتُوقف، فهي صاحبة التصرف المطلق في مالها ﴿وَءَاتُواْ ٱلنِّسَآءَ صَدُقَٰتِهِنَّ نِحْلَةً فَإِن طِبْنَ لَكُمْ عَن شَيْءٍ مِّنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ هَنِيٓـًٔا مَّرِيٓـًٔا﴾ (النساء: ٤).

وللمرأة مجموعة من الحقوق الاجتماعية كحقها في اختيار الزوج كما في حديث النبي – صلى الله عليه وسلم –: "لا تنكح الأيم حتى تستأمر، ولا تنكح البكر حتى تستأذن، قالوا: يا رسول الله: وكيف إذنها؟ قال: أن تسكت" متفق عليه. أخرجه البخاري (حديث رقم ٥١٣٦) ومسلم (حديث رقم ١٤١٩)، وبعد الزواج حفظ الإسلام للمرأة على زوجها حسن معاشرتها ومعايشتها، وعدم التقصير في حقها بالمعروف ﴿وَعَاشِرُوهُنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ﴾ (النساء: ١٩)، ومن حسن المعاشرة في حالة وجود أكثر من زوجة لدى الرجل العدل بينهن ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُواْ فَوَٰحِدَةً﴾ (النساء: ٣)، فإن علم من نفسه عدم قدرته على العدل والإنصاف فيما بينهن فعليه أن يقتصر على زوجة واحدة، لما يستوجبه العدل من الجهد الجهيد الذي يصعب معه تمام الإنصاف من الحريص، ولذلك قال سبحانه: ﴿وَلَن تَسْتَطِيعُوٓاْ أَن تَعْدِلُواْ بَيْنَ ٱلنِّسَآءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ فَلَا تَمِيلُواْ كُلَّ ٱلْمَيْلِ فَتَذَرُوهَا كَٱلْمُعَلَّقَةِ وَإِن تُصْلِحُواْ وَتَتَّقُواْ فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾ (النساء: ١٢٩)، مبيناً مشقة ذلك، وفي حال الضعف عن العدل والإنصاف المتزن فقد نهى الله الزوج عن الميل والجنوح البالغ إلى واحدة دون الأخرى ﴿فَلَا تَمِيلُواْ كُلَّ ٱلْمَيْلِ فَتَذَرُوهَا كَٱلْمُعَلَّقَةِ﴾ (النساء: ١٢٩)، ومن حقوق المرأة على زوجها الإنصاف والعدل فيما لها وما عليها من الحقوق: ﴿وَلَهُنَّ مِثْلُ ٱلَّذِى عَلَيْهِنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ﴾ (البقرة: ٢٢٨)، ولها على زوجها من الحقوق مثل ما له عليها، كما أن لها الحق في العمل إذا حققت شروطه الشرعية كالحشمة وعدم الخضوع بالقول، كما في حديث أسماء بنت أبي بكر،

الذي يرويه البخاري (حديث رقم ٥٢٢٤) أنها كانت تخرج لتحضر الماء وتعلف فرس الزبير وتعمل في أرضه وهي على بعد ثلثي فرسخ، كما عملت المرأة في التطبيب والتمريض كما في حديث الربيع بنت معوذ الذي يرويه البخاري (حديث رقم ٢٨٨٣): قالت كنا مع النبي – صلى الله عليه وسلم – نسقي ونداوي الجرحى ونرد القتلى إلى المدينة.

كما أوجب الله على الولي من زوج أو أب النفقة على من تحت ولايته ﴿لِيُنفِقْ ذُو سَعَةٍ مِّن سَعَتِهِۦ وَمَن قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُۥ فَلْيُنفِقْ مِمَّآ ءَاتَىٰهُ ٱللَّهُ لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا مَآ ءَاتَىٰهَا سَيَجْعَلُ ٱللَّهُ بَعْدَ عُسْرٍ يُسْرًا﴾ (الطلاق: ٧). ومما امتازت به الشريعة الإسلامية في تكريم النساء على جميع الشرائع والنظم أن فرضت على الرجل دفع المهر لمن أراد أن يتزوجها ﴿وَءَاتُوا۟ ٱلنِّسَآءَ صَدُقَٰتِهِنَّ نِحْلَةً فَإِن طِبْنَ لَكُمْ عَن شَىْءٍ مِّنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ هَنِيٓـًٔا مَّرِيٓـًٔا﴾ (النساء: ٤).

وفي المجال السياسي أمر الله نبيه – صلى الله عليه وسلم – بمشاورة المؤمنين ﴿فَٱعْفُ عَنْهُمْ وَٱسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِى ٱلْأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُتَوَكِّلِينَ﴾ (آل عمران: ١٥٩)، والآية عامة في كل المؤمنين، وقد ثبت أن النبي – صلى الله عليه وسلم – قد أخذ بمشورة أم سلمة في صُلحِ الحُدَيبية؛ حيث أشارت أم المؤمنين أم سلمة – رضي الله عنها – حين أمَرَ النبي – صلى الله عليه وسلم – الصحابةَ أن يَنحرُوا هدْيَهم ويَحلِقوا رؤوسهم، فلم يقمْ منهم أحد، فدخَل عليها فذكَر لها ما لقي من الناس، فقالت أم سلمه: يا نبي الله، أتُحبُّ ذلك؟ اخرُجْ ثمَّ لا تُكلِّمْ أحداً منهم كلمة، حتى تَنحَر بُدْنك، وتَدعوَ حالِقَك فيَحلِقَك، فخرَج فلم يُكلِّم أحداً منهم حتى فعل ذلك؛ نحَر بدنه، ودعا حالِقَه فحلَقه، فلما رأوا ذلك، قاموا فنحروا، وجعل بعضهم يَحلِق بعضاً؛ حتى كاد بعضهم يَقتُل بعضاً غمّاً. فقدَّمتْ – رضي الله عنها – للنبي – صلى الله عليه وسلم – هذه المشورةَ التي نجا بها أصحابُه مِن الوقوع في مُخالَفة أمرِه، صلى الله عليه وسلم. (البخاري، حديث رقم ٢٧٣١).

أما حقوق المرأة العلمية فقد رفع الله شأن العلم وأهله ولم يفرق في خطابه

بطلب العلم بين الذكر والأنثى بل ساوى بينهما؛ ذلك أن الدين يحتفي بالعلم وأهله، وقد تمثل هذه المعاني سلف هذه الأمة من عهد النبي – صلى الله عليه وسلم – ومن بعده من القرون المفضلة، فكانت أم المؤمنين عائشة – رضي الله عنها – من أعظم النماذج وأنصعها حتى كان الصحابة – رضي الله عنهم – بعد موت النبي – صلى الله عليه وسلم – لا يشكل عليهم أمر إلا يسألون عنه أم المؤمنين فيجدون العلم عندها. وقد برز في العصور اللاحقة لعصر الصحابة الكثير من العالمات اللاتي برعن في مجالات العلم المختلفة لا سيما الشرعية منها. ففي الحديث الذي يرويه البخاري في كتاب العلم قالت النساء للنبي غلبنا عليك الرجال فاجعل لنا يوماً من نفسك فوعدهن يوماً لقيهن فيه فوعظهن وأمرهن؛ فكان فيما قال لهن ما منكن امرأة تقدم ثلاثة من ولدها إلا كان لها حجاباً من النار، فقالت امرأة واثنتين فقال واثنتين (صحيح البخاري حديث رقم ١٠٠).

يتبين لنا من هذا الإيجاز عن حقوق المرأة في الإسلام أن المرأة قد كرمها الله أيما تكريم، وحفظ لها الحقوق كبيرها وصغيرها من خلال تشريع رباني، ألزم به المجتمع الإسلامي ديانة وقضاء.

ثانياً – الدراسات السابقة:

اهتم كثير من الباحثين أفراداً ومؤسسات وهيئات بموضوع حقوق الإنسان، ولكن لم يعثر الباحث إلا على جهد بسيط بموضوع الوعي بحقوق المرأة وخاصة في المجتمع الخليجي، وفيما يأتي نبذة عن بعض الدراسات التي تناولت الوعي بحقوق المرأة، والإنسان عموماً:

قام مورفي (Murphy, 2001) في ولاية كاليفورنيا بفحص أدلة ثمانية كتب مدرسية في مادة الجغرافيا، واستخدم طريقة تحليل المحتوى لمفاهيم حقوق الإنسان. وقد أفضت الدراسة المتمعنة للمحتويات في مجال المعرفة الواسعة بالحقوق والقضايا المثيرة للجدل، إلى استنتاج أن مثل هذه القضايا غير مغطاة، وأن هناك نقصاً عاماً في مناقشة قضايا حقوقية، وقد تم مراجعة الحقوق المختارة ورسم تطبيقات عامة لقضايا حقوقية غير مطبقة.

وقام لابييز (Lapayese, 2002) بدراسة حول دور المربين في تعليم حقوق الإنسان، وتكونت عينة الدراسة من ستة مربين، لديهم خبرة في حقوق الإنسان في ولاية كاليفورنيا مستخدماً: المقابلات، الملاحظات الصفية، ومنهاج تعليم حقوق الإنسان. وقد كشفت الدراسة أن العائلة والجنس وعنصر الهوية والمنظمات الحقوقية أثرت في المعلمين ليصبحوا معلمي حقوق إنسان، كما أن تربية حقوق الإنسان أثرت في كيفية إدراكهم لأنفسهم، وقد رأوا في أنفسهم عناصر تغيير وعناصر دفاع عن طلبتهم ومعلميهم، وتوصل الباحث إلى أن هناك أربعة مكونات أساسية لحقوق الإنسان في الصف، وهي: التنوع الثقافي وخبرة التلميذ الكامنة وأساليب المشاركة والنشاط الاجتماعي. كما توصل الباحث إلى أن المربين أشاروا إلى أن تطبيق حقوق الإنسان في التعليم الصفي وتضمينها في التعليم يزيد من وعي الطلاب نحو حقوقهم ويسمح لهم بمناقشة قضايا غير عادية، وترتقي بتفكيرهم الناقد في التفاعل الاجتماعي، كما تخلق لديهم بيئة صفية ديمقراطية، وأشار المربون إلى محددات وعوائق تعليم حقوق الإنسان مثل المناهج المحددة، وعدم اهتمام الطلبة، وأخيراً قلة مؤسسات وجمعيات حقوق الإنسان.

وأجرى بنيسيا (Benicia, 2004) دراسة عن اتجاهات معلمي ما قبل الخدمة في المرحلتين الابتدائية والثانوية نحو حقوق الإنسان وظروف العمال غير العادلة؛ حيث قام بتعريض (١١٨) معلماً لأساليب تعليم حقوق الإنسان؛ بهدف إيجاد وعي عندهم حول انتهاكات حقوق الإنسان وظروف العمال في جامعة أوتاهو (Utaho) في الولايات المتحدة، وقد أخضعهم لمواقف في حقوق الإنسان، وبعد إجراء معالجات إحصائية على المجموعتين الضابطة والتجريبية. أفادت نتائج الدراسة أن المشاركين حققوا مكاسب صغيرة في المعرفة والاتجاهات العامة نحو حقوق الإنسان من غير أن يكون لها تأثير عام في المواقف نحو حقوق الإنسان وظروف العمال.

وفي تركيا أجرت كارامان (Karaman, 2005) دراسة هدفت إلى قياس

فعالية التربية الوطنية والتربية من أجل حقوق الإنسان من خلال الدورات التي تعقد في المدارس الابتدائية في تركيا. قيّمت الدراسة فعالية الدورات من حيث (المحتوى، الأنشطة التعليمية، طرق التدريس، المواد التعليمية، وتقييم الطلاب). وتكونت عينة الدراسة من (٧١) معلماً ممن قاموا بالتدريس في هذه الدورات من خلال الإجابة عن (١٢) سؤالاً مفتوحاً، واستخدم أسلوب تحليل المحتوى لتحليل وجهات نظر المعلمين، وبينت النتائج أن أكثر من نصف المعلمين يعتقدون أن الدورات ليست فعالة؛ لأنها قامت لغرض إعلامي.

وأجرى أبو خالد (١٤٢٥هـ) دراسة حول حقوق المرأة وواجباتها في الأسرة والمجتمع بين العادات والتقاليد وبين الأحكام الشرعية. وقد تم في طبقت الدراسة على عينتين، العينة الأولى: بلغ عددها (٢٠) امرأة من اللواتي ينحدرن من عدد من مناطق المملكة من المتوسطات والكبيرات في السن (خمس وثلاثين سنة وما فوق) من سكان مدينة الرياض. العينة الثانية: عينة عشوائية تتكون من مائتي مبحوث ومبحوثة من فئات عمرية ومستويات معيشية وتعليمية متعددة من مواطنين يقطنون مدينة الرياض. وقد بينت النتائج اتفاق عينة الدراسة بدرجة كبيرة على أن العادات والتقاليد تعطل العديد من الحقوق الشرعية للمرأة في المجتمع الخليجي.

وفي دراسة وطفة والرميضي (٢٠٠٦) على عينة من معلمي المدارس الكويتية في مختلف المراحل التعليمية بلغ عددها (١٨٠٧) معلمين ومعلمات، هدفت إلى أخذ آراء وتطلعات الهيئة التعليمية حول إشكالية التربية على حقوق الإنسان في النظام التعليمي الكويتي. أكد أفراد العينة بأغلبية مطلقة بلغت (٩٠٪) أهمية تعليم حقوق الإنسان على الرغم من خلفياتها الغربية، وقد كانت الإناث أكثر قبولاً لفكرة تدريس حقوق الإنسان من الذكور، وأوضحت الدراسة أن المعلمين والمعلمات أفراد العينة من ذوي الاختصاصات الإنسانية كانوا أكثر اقتناعاً بتدريس مفاهيم حقوق الإنسان وأكثر تقبلاً لها من ذوي الاختصاصات العلمية، وبخصوص متغير سنوات الخبرة أفرزت نتائج الدراسة أن المعلمين

الشباب ذوي الخبرة الأقل ممن تقل خبرتهم عن خمس سنوات كانوا أكثر نزوعا إلى تعزيز المناهج بحقوق الإنسان من المعلمين ذوي سنوات الخبرة الأكثر من ٦ سنوات. أما عن متغير المؤهل العلمي فقد أظهرت الدراسة أن حملة الماجستير أو الدكتوراه أكثر نزوعاً إلى تأكيد ضرورة تعليم حقوق الإنسان من حملة البكالوريوس والدبلوم، وعبروا عن عدم الرضا عن تعليم حقوق الإنسان في المدرسة الكويتية.

ودارت دراسة الرويلي (٢٠٠٨) حول العوامل المؤثرة في وعي الشابة السعودية بحقوقها، واعتمدت الباحثة على الاستبانة لتكون أداة رئيسة لجمع المعلومات من الميدان، واحتوت على مقياس للوعي الحقوقي تكون من ١٧ عبارة، وتكونت العينة من ٥٨٢ طالبة يدرسن بجامعة الملك سعود بالرياض، ودلت النتائج على أن وعي الشابة السعودية بحقوقها بشكل عام يشكل مستوى متدنياً، فقد حققت الطالبات ٤٠٪ فقط من الوعي الحقوقي. كما ظهرت فروقات ذات دلالة إحصائية تعزى لكل من المتغيرات الثقافية التالية: المستوى الجامعي لصالح المستويين الثالث والرابع، نوع الكلية لصالح كلية الآداب، المعدل التراكمي، إتقان لغات أجنبية، تعليم الأب، تعليم الأم، قيم الأسرة.

وهدفت دراسة اعمر (٢٠٠٨) إلى الكشف عن مدى الإلمام بحقوق الإنسان لدى طلبة المدارس الثانوية بمحافظة نابلس – فلسطين من وجهة نظر المعلمين، واستخدمت الباحثة استبانة مكونة من (٥٤) فقرة موزعة على جوانب معرفية وقيمية ومهارية، تم تطبيقها على (٦٣) معلماً و(٨٩) معلمة، وقد توصلت الدراسة إلى النتائج الآتية: كان المتوسط الحسابي للدرجة الكلية للجوانب الثلاثة متوسطاً عند الطلبة؛ حيث بلغ (٣,٢٤) من (٥,٠٠) وبنسبة (٨,٦٤٪). أعلاها الجانب القيمي، يليه المهاري، فالمعرفي. وبينت أنه لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية تعزى لمتغيري الجنس والتخصص، ولا لمتغير الخبرة على الجانب المعرفي. توجد فروق ذات دلالة إحصائيّة تعزى لمتغير الخبرة على المجالين القيمي والمهاري لصالح الخبرة المتوسّطة (٥–١٠) سنوات، وكذلك لمتغيّر موقع المدرسة لصالح القرية.

وأجرت حقي (٢٠٠٩) دراسة هدفت إلى تعرف مدى توافر مفاهيم حقوق الإنسان في كتب المواد الاجتماعية في مرحلة التعليم الأساسي– الحلقة الثانية – في الجمهورية العربية السورية، من خلال تحليل محتوى هذه الكتب، وكذلك تعرف مدى كفايتها، باستطلاع آراء المدرسين والموجهين الاختصاصيين، من خلال توزيع استبانة عليهم، واستخدمت الدراسة منهج التحليل الوصفي، وأشارت النتائج إلى أن كتب التاريخ قد احتلت المرتبة الأولى من بين الكتب الثلاثة في مدى توافر مفاهيم حقوق الإنسان فيها، تليها كتب التربية القومية الاشتراكية، وأخيراً كتب الجغرافيا. أما من حيث مجموعات مفاهيم حقوق الإنسان فكان ترتيبها في الكتب الثلاثة مجتمعة على النحو الآتي: جاءت مجموعة الحقوق السياسية والمدنية في المرتبة الأولى، تليها مجموعة الحقوق الاجتماعية في المرتبة الثانية، ثم مجموعة الحقوق العلمية والثقافية والتربوية في المرتبة الثالثة، وبعدها مجموعة الحقوق الاقتصادية في المرتبة الرابعة، وأخيراً مجموعة الحقوق الفردية في المرتبة الخامسة.

وهدفت دراسة بوزدار ونديم (Buzdar & Nadeem, 2011) إلى التحقق من دور مؤسسات تدريب المعلمين في نشر الوعي بحقوق المرأة، بالإضافة إلى التطرق لمدى جاهزية المعلمين للانضمام إلى حركة حقوق المرأة. أجريت الدراسة في باكستان، وقد استخدمت المنهج الوصفي التحليلي. تكونت العينة من (١٥٦) من المعلمين الملتحقين بمؤسسات تدريب المعلمين، وكانت الاستبانة أداة للدراسة، وقد توصلت نتائج الدراسة إلى أن هناك وعياً غير منظم بشأن حقوق المرأة بين المعلمين، وأن هناك جهوداً منخفضة تبذل في تعزيز الوعي بشأن حقوق المرأة من قبل الإدارات.

أما دراسة بيتر وجان (Peter & Jane, 2014) فقد هدفت إلى تحديد الثغرات المتعلقة بقضايا المرأة وحقوقها من خلال تنفيذ برنامج توعية في مجال حقوق الإنسان والمرأة على إذاعة محلية. أجريت الدراسة في كينيا، وتكونت العينة من (١٢٠) فرداً، وقد استخدمت المنهج الوصفي التحليلي، وبينت النتائج أن تنفيذ رابطة إعلامية لبرامج توعية في مجال حقوق الإنسان والمرأة باستخدام مفهوم

الإذاعة المحلية له آثار إيجابية في تشكيل رؤية واسعة عن معانة المرأة في كينيا؛ حيث تبين أن ثلث المستطلعين لا يدركون حقوقهم الإنسانية الأساسية، وتبين أن نسبة الوعي بحقوق المرأة منخفضة جداً، ولا يتوافر توعية قانونية بهذا الشأن.

موقع هذه الدراسة من الدراسات السابقة:

تركزت الدراسات على تضمين حقوق الإنسان في المقررات الدراسية، وهي: (Murphy, 2002)، و(حقي، ٢٠٠٩) وتناول (lapayese, 2001) دور المربين في تعليم حقوق الإنسان، وتناول (Benicia, 2004) اتجاهات معلمي ما قبل الخدمة نحو حقوق الإنسان، وتناولت (Karaman, 2005) دراسة فعالية دورات حقوق الإنسان في المدارس التركية، وتناول وطفة والرميضي (٢٠٠٦) تطلعات المعلمين حول التربية على حقوق الإنسان في النظام التعليمي الكويتي. وكانت دراسة أبو خالد (١٤٢٥هـ) حول حقوق المرأة وواجباتها في الأسرة والمجتمع بين العادات والتقاليد وبين الأحكام الشرعية، وهدفت دراسة اعمر (٢٠٠٨) (Buzdar & Nadeem, 2011) و(Peter & Jane, 2014) إلى الكشف عن مدى الإلمام بحقوق الإنسان، وكانت أقرب الدراسات السابقة للدراسة الحالية هي دراسة الرويلي (٢٠٠٨) حول العوامل المؤثرة بوعي الشابة السعودية بحقوقها، وقد اختلفت عن هذه الدراسة من حيث المجتمع الذي طُبقت به، ومن حيث الأداة شكلاً ومضموناً، بالإضافة إلى اختلاف المتغيرات التي تناولتها الدراستان.

الطريقة والإجراءات:

مجتمع الدراسة وعينتها:

تكون مجتمع الدراسة من جميع طلبة المعهد العالي للفنون الموسيقية، البالغ عددهم (١٣٠) طالباً وطالبة، وتكونت عينة الدراسة من (٦٦) طالباً وطالبة، تم اختيارهم بالطريقة العشوائية، وقد اختار الباحث طلبة المعهد العالي للفنون الموسيقية؛ لأنه مكان عمله مما ييسر له إجراءات جمع البيانات، وتفسير النتائج التي تظهر بعد التحليل الإحصائي من خلال مناقشة الطلبة فيها، ويبين الجدول (١) توزيع عينة الدراسة بحسب متغيرات الدراسة المستقلة.

الجدول (١)
توزيع أفراد عينة الدراسة تبعاً للمتغيرات المستقلة

المتغير	الفئة	العدد	النسبة المئوية
الجنس	ذكر	٣٨	٥٧,٦
	أنثى	٢٨	٤٢,٤
السنة الدراسية	أولى	٤٦	٦٩,٧
	ثانية	٢٠	٣٠,٣
أعلى مؤهل لأحد الوالدين	ثانوي	١٤	٢١,٢
	بكالوريوس	٣٨	٥٧,٦
	دراسات عليا	١٤	٢١,٢
المجموع		٦٦	٪١٠٠

أداة الدراسة:

١ – إعداد أداة الدراسة:

مقياس الوعي بحقوق المرأة : تم استخدام المقياس المُعد من قبل (إبراهيم والحديبي، ٢٠١١)، وهو من قبيل الاختيار من متعدد، وتكون من (٢٨) موقفاً عملياً في خمسة مجالات، هي: الحقوق الدينية، والحقوق الاجتماعية، والحقوق السياسية والمدنية، والحقوق المالية والاقتصادية، والحقوق العلمية، ويتبع كل موقف أربعة خيارات يمكن أن يسلكها الفرد. واحد منها فقط يمثل الموقف الشرعي الصحيح، بالإضافة إلى المعلومات العامة للمستجيب (المتغيرات المستقلة)، وهي: الجنس والسنة الدراسة وأعلى مؤهل علمي لأحد الوالدين (ملحق ١).

٢ – الصدق الظاهري للمقياس:

على الرغم من أن معدي المقياس قاموا بإجراءات صدق الأداة، فقد رغب الباحث بالتأكد من ذلك زيادة في الاطمئنان، ولذا تم عرض المقياس على مجموعة من المحكمين، هم (٥) من أساتذة أصول التربية والتربية الإسلامية،

في كلية التربية الأساسية والمعهد العالي للفنون الموسيقية، للحكم على صدق محتواه. وقد أبدوا رضاهم عنه كما هو دون تعديل ذي شأن.

٣ – الصدق البنائي للمقياس:

تم التأكد من معاملات ارتباط الفقرات مع المجالات التي تنتمي إليها من خلال استخدام معامل بيرسون (pearson): وتبين أن هذه المعاملات جميعها موجبة ودالة عند مستوى (٠,٠١) وكذلك استخرج الصدق البنائي من خلال معاملات ارتباط المجالات مع الدرجة الكلية للاختبار، وكانت جميع هذه المعاملات موجبة ودالة عند مستوى (٠,٠١)، لذلك اعتبرت هذه المعاملات مؤشرات جيدة على صدق البناء للمقياس، والجدول (٢) يبين ذلك.

الجدول (٢)

معاملات ارتباط بيرسون بين الفقرات ومجالاتها، والمجالات والأداة ككل

رقم الفقرة	الارتباط بالمجال	رقم الفقرة	الارتباط بالمجال	رقم الفقرة	الارتباط بالمجال	رقم الفقرة	الارتباط بالمجال	رقم المجال	الارتباط بالأداة ككل
١	,٤٩٨**	٨	,٧٢٠**	١٥	,٥٢٠**	٢٢	,٨٦٧**	١	,٨١٠**
٢	,٥٨٤**	٩	,٦٤٢**	١٦	,٣٥٤**	٢٣	,٨٠٠**	٢	,٨١٨**
٣	,٤١٤**	١٠	,٤٣٩**	١٧	,٥٦٠**	٢٤	,٤٤٢**	٣	,٨٤٨**
٤	,٦٣٥**	١١	,٥٧١**	١٨	,٧٦٣**	٢٥	,٨٢٠**	٤	,٩٠٩**
٥	,٤٣١**	١٢	,٥٣٥**	١٩	,٥٥٧**	٢٦	,٨٣١**	٥	,٨٧٣**
٦	,٢٧٥*	١٣	,٥٤٣**	٢٠	,٦١٨**	٢٧	,٨٦٤**		
٧	,٦٣٢**	١٤	,٤٧٦**	٢١	,٦٩٦**	٢٨	,٧٦٠**		

** دالة عند مستوى ٠,٠٠١.

* دالة عند مستوى ٠,٠٠٥.

٤ – ثبات المقياس:

لاختبار ثبات المقياس تم تطبيقه على عينة استطلاعية بلغت (٢٥) طالباً وطالبة، وتم إيجاد معامل ثبات كرونباخ ألفا للاتساق الداخلي؛ حيث بلغ (٠,٩١)؛ مما يدل على ثبات أداة الدراسة.

المعالجة الإحصائية:

من أجل تحليل نتائج الدراسة تم استخدام برنامج SPSS لإجراء العمليات الإحصائية الآتية:

- التكرارات والمتوسطات والانحرافات المعيارية.
- اختبار T-TEST (T)
- تحلل التباين الأحادي ONE WAY ANOVA

ولأغراض تحليل البيانات، اعتمدت الدراسة المتوسط (٠,٥٠) كحد أدنى، وتم اعتماد المعادلة التالية: المتوسط/ الفئات = طول الفئة. وبالأرقام (٣/٥٠ = ١٦,٦٦)، وبناء عليه تم اعتماد الدرجات للمتوسطات الحسابية على النحو الآتي:

- المتوسطات أعلى من (٨٣,٣) تمثل درجة عالية
- المتوسطات (٦٦,٧ – ٨٣,٣) تمثل درجة متوسطة
- المتوسطات أقل من (٦٦,٧) تمثل درجة متدنية

نتائج الدراسة:

السؤال الأول: ما درجة وعي الطلبة بحقوق المرأة في الإسلام في المجالات الآتية: الدينية، والاجتماعية، والسياسية والمدنية، والاقتصادية، والعلمية؟

للإجابة عن هذا السؤال تم إيجاد المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية والرتبة والدرجة لكل مجال وللأداة ككل والجدول (٣) يوضح ذلك.

الجدول (٣)

المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لأداء أفراد العينة على كل مجال من مجالات الدراسة

المجال	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الرتبة	الدرجة
الحقوق الدينية	,٥٩	,٢٤	الخامسة	متدنية
الاجتماعية	,٧٦	,٢٢	الأولى	متوسطة
السياسية والمدنية	,٦٥	,٢٥	الرابعة	متدنية

تابع/ الجدول (٣)

المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لأداء أفراد العينة على كل مجال من مجالات الدراسة

المجال	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الرتبة	الدرجة
الاقتصادية	,٧٢	,٣١	الثالثة	متوسطة
التعليمية	,٧٤	,٣٦	الثانية	متوسطة
الأداة ككل	,٦٩	,٢٣		متوسطة

يتبين من النتائج الموضحة في الجدول (٣) أن مستوى وعي الطلبة بحقوق المرأة في الإسلام بشكل عام لا يرقى للمستوى المأمول؛ حيث بلغ المتوسط الحسابي للأداة ككل (٠,٦٩)، في الوقت الذي حددت فيه الدراسة الدرجة المتوسطة من (٠,٦٧ – ٠,٨٣)؛ مما يعني أن درجة وعيهم كانت بأدنى مستوى من الدرجة المتوسطة.

وقد تعزى هذه النتيجة إلى ضعف المعرفة والثقافة الإسلامية لدى الشباب بشكل عام؛ وذلك نتيجة للغزو الثقافي الكبير الذي يتعرض له شباب الأمة العربية والإسلامية، وما يعيشه الشباب من اغتراب عن أمته ولغتها ودينها وتقاليدها؛ نتيجة للعولمة والفضاء المفتوح ووسائل الاتصال والتواصل الحديثة، ووسائل الإعلام وما تبثه من برامج، وأفلام من مختلف الثقافات، وبعض برامج المواهب الجديدة التي تشجع الغناء والرقص، وما يجيش لها من دعاية وتشويق، حتى السياسيون على أعلى المستويات، يشجعون ويدعمون تلك البرامج، كل ذلك في ظل غياب البديل الإسلامي، وإن وجد فليس بدرجة الإتقان نفسها ولا يحظى بالدعم والدعاية والتشويق.

كما أن المدارس والجامعات لم تمنح موضوع حقوق الإنسان بشكل عام وحقوق المرأة بشكل خاص الاهتمام الكافي؛ فقد أكدت دراسة (وطفة والرميضي، ٢٠٠٦) أن غالبية المعلمين تعتقد بأهمية تعليم حقوق الإنسان،

وفي الوقت نفسه عبروا عن عدم الرضا عن تعليم حقوق الإنسان في المدرسة الكويتية. وكذلك أشارت دراسة (Murphy, 2001) إلى أن حقوق الإنسان غير مغطاة في المناهج بالشكل المأمول. كما أشارت دراسة (Karaman. 2005) إلى أن دورات تعليم حقوق الإنسان كانت ذات طابع إعلامي، ولم يكن لها أثر فعّال.

وتتفق هذه النتيجة مع نتيجة دراسة (اعمر، ٢٠٠٨) التي أشارت إلى إلمام متوسط بحقوق الإنسان لدى الطلبة، وتتفق إلى حد ما مع نتيجة دراسة (الرويلي، ٢٠٠٨) التي بينت أن وعي الشابة السعودية بحقوقها متدنٍّ؛ حيث بلغ (٤٠٪). وتتفق إلى حد ما مع دراسة (Peter & Jane, 2014) التي أشارت إلى تدني الوعي بحقوق المرأة في كينيا، ودراسة (Buzdar & Nadeem, 2011) التي أشارت إلى وعي غير منظم لدى المعلمين بحقوق الإنسان والمرأة في باكستان.

وتبين النتائج أن الحقوق الدينية جاءت بدرجة متدنية، ويعزى ذلك إلى أن موضوع المرأة بالذات، تختلف فيه الاتجاهات والمشارب، ونتيجة لذلك فإن الشباب يتعرضون لخطابات مختلفة في هذا الموضوع، وقد تختلط الأمور عليهم، فلا يميزون بين ما هو عادات وتقاليد وبين ما هو شرع ودين، وتصبح ذهنية الشباب مشوشة، ولا توجد رؤية واضحة.

فالخطاب الأول الذي هو في داخل عمق المجتمع، هو خطاب العادات والتقاليد الاجتماعية، التي تفرض على المرأة أموراً كثيرة، فمثلاً، هناك تقاليد تمنع الخاطب من رؤية مخطوبته، إلا بعد الزواج، وبعضها تعيب على المرأة المطالبة بميراثها..إلخ، وهذا الخطاب له تأثير كبير في تشكيل السلوك الإنساني في مجتمعاتنا، وقد أشارت دراسة (أبو خالد، ١٤٢٥هـ) إلى أن التقاليد الاجتماعية تحول بدرجة كبيرة دون حصول المرأة على حقوقها الشرعية؛ ففي الخبرة العربية تغلبت العادات والتقاليد على التعاليم الدينية.

الخطاب الثاني هو الخطاب الديني الإسلامي الذي أصبح خطابات مختلفة، بعضها شط وابتعد عن المصدر الأول الصافي، فخطاب متشدد يمنع المرأة من كل شيء حتى صدرت فتاوى مثيرة للسخرية ومسيئة للدين، وهناك خطاب

متساهل بل لم يبق من تعاليم الإسلام إلا الاسم، وهناك خطاب عقلاني وسطي، لكنه يحتاج لمن يدركه ومن يميزه في زحمة الآراء والفتاوى.

ومعلوم أن تحالف القبليين والإسلاميين في مجلس الأمة الكويتي قد أعاق – أكثر من مرة – الرغبة الأميرية بمنح المرأة حقوقها السياسية في الترشح والانتخاب، كما أنه وجد خلاف بين الإسلاميين أنفسهم في هذه المسألة بين مؤيد، يحتج بتجربة الإسلاميين في دول أخرى، ومعارض يحتج بفهمه الخاص للنص الشرعي، كما وجد من يفصّل في المسألة فيوافق على حق الانتخاب دون حق الترشح باعتباره ولاية عامة لا يجوز للمرأة توليها، إلى أن تم إقرار هذا الحق عام ٢٠٠٥.

وقد أكدت دراسة أبو خالد (١٤٢٥هـ) أن لدى المرأة السعودية حالة من الخلط بين التقاليد والعادات والموقف الاجتماعي وبين الموقف الشرعي من حقوق المرأة وواجباتها في الأسرة والمجتمع، وقد كان من نتائج الدراسة أن ٨٠٪ من العينة لا يعرفن حكم الشرع في اشتراط الزوجة في عقد الزواج على الزوج عدم التعدد، كما أن ٧١٪ من العينة لا يعرفن حكم الشرع في اشتراط الزوجة امتلاك تطليق نفسها في عقد الزواج مع احتفاظ الزوج بحقه في الطلاق بطبيعة الحال.

كما تبين النتائج أن الحقوق السياسية والمدنية جاءت بدرجة متدنية وفي المرتبة قبل الأخيرة، وتعزى هذه النتيجة إلى تأخر حصول المرأة على حقوقها السياسية رسمياً (٢٠٠٥)، ومن المؤكد أن معظم الذين كانوا يعارضون منح المرأة الحقوق السياسية سوف يستمرون على هذا الموقف لوقت ليس قليلاً، ومن المؤكد أن المجتمع يحتاج لفترة زمنية حتى يتمثل هذه الحقوق، وتتغير العادات والتقاليد الاجتماعية، وتخف حدة الخطاب الديني المتشدد أو حين يزداد وعيه وتتغير المصالح وخاصة اللعبة الانتخابية.

السؤال الثاني: هل يختلف مستوى وعي الطلبة بحقوق المرأة تبعاً لمتغيرات: التخصص، والسنة الدراسية، وأعلى مؤهل علمي لأحد الوالدين؟

أولاً – متغير الجنس:

للإجابة عن السؤال في هذا المتغير تم استخراج المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية واختبار (t-test) لأداء أفراد عينة الدراسة تبعاً للجنس.

الجدول (٤)
المتوسطات الحسابية والانحرافات واختبار (t-test) لأفراد عينة الدراسة تبعاً للجنس

المجال (الحقوق)	الجنس	العدد	المتوسط	الانحراف المعياري	قيمة ت	درجة الحرية	الدلالة الإحصائية
الدينية	ذكر	٣٨	,٥٩	,٢٣	-,١٧	٦٤	,٦١٩
	أنثى	٢٨	,٦٠	,٢٦			
الاجتماعية	ذكر	٣٨	,٧١	,٢٢	-٢,٢٩	٦٤	,٣٧٥
	أنثى	٢٨	,٨٣	,١٩			
السياسية والمدنية الاقتصادية	ذكر	٣٨	,٦٢	,٢٣	-١,١٣	٦٤	,٥٩٢
	أنثى	٢٨	,٦٩	,٢٧			
الاقتصادية	ذكر	٣٨	,٧٣	,٣١	,٣٤	٦٤	,٤٦٠
	أنثى	٢٨	,٧٠	,٣١			
التعليمية	ذكر	٣٨	,٧٧	,٣١	,٩١	٦٤	,٠٥٠
	أنثى	٢٨	,٦٩	,٤٢			
الكلي	ذكر	٣٨	,٦٨	,٢٢	-,٣١	٦٤	,١٦٣
	أنثى	٢٨	,٧٠	,٢٦			

يتبين من الجدول (٤) عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية تعزى لمتغير الجنس عند مستوى دلالة (α = ٠,٠٥) وفي المجالات الأربعة الأولى والأداة ككل، وتعزى هذه النتيجة إلى وحدة الثقافة المجتمعية، فكلا الجنسين يتعرض لأنواع الخطاب نفسها التي ذكرت في الإجابة عن السؤال السابق، كما تعزى إلى سيطرة الثقافة الذكورية التي جعلت المرأة تابعة للرجل حتى في فكرها

ومواقفها، ولا تستطيع أن تكون موقفاً مخالفاً لموقفه، بالإضافة إلى ضعف دور المؤسسات والجمعيات الخاصة بالمرأة في مجال التوعية الحقوقية.

وتتفق هذه النتيجة مع نتيجة دراسة (اعمر، ٢٠٠٨)؛ حيث لم تظهر فروق تعزى للجنس، ونوعاً ما مع دراسة (أبو خالد، ١٤٢٥هـ)؛ حيث لم تظهر فروق تعزى للجنس في كثير من القضايا التي ناقشتها الدراسة.

ويتبين من الجدول (٤) أيضاً وجود فروق ذات دلالة إحصائية بين الجنسين في مجال الحقوق العلمية، والغريب أن هذه الفروق كانت لصالح الذكور وعند مناقشة الطلبة في هذه النتيجة تبين أن الشاب حينما يرغب بالزواج فإنه يرغب بفتاة ذات مستوى تعليمي أفضل؛ وذلك للمساعدة في تكاليف الحياة من جهة وخاصة إن كان تخصصها يؤهلها لتكون معلمة، وللمساعدة في متابعة الأبناء من الناحية الدراسية التي لا يتفرغ لها الذكور عادة أو لا يرغبون بها.

ثانياً – متغير السنة الدراسية:

للإجابة عن السؤال في هذا المتغير تم استخراج المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية واختبار (t-test) لأداء أفراد عينة الدراسة تبعاً للسنة الدراسية.

الجدول (٥)

المتوسطات الحسابية والانحرافات واختبار (t-test) لأفراد عينة الدراسة تبعاً للسنة الدراسية

المجال	السنة الدراسية	العدد	المتوسط	الانحراف المعياري	قيمة ت	درجة الحرية	الدلالة الإحصائية
الدينية	أولى	٤٦	,٥١	,٢١	-٤,٨٠	٦٤	,٣٤٦
	ثانية	٢٠	,٧٨	,١٩			
الاجتماعية	أولى	٤٦	,٧١	,٢٢	-٢,٧٩	٦٤	,١١٩
	ثانية	٢٠	,٨٧	,١٧			
السياسية والمدنية	أولى	٤٦	,٦١	,٢٥	-١,٩٧	٦٤	,٤١٨
	ثانية	٢٠	,٧٤	,٢٢			
الاقتصادية	أولى	٤٦	,٦٤	,٣٣	-٣,٠٧	٦٤	,٠٠٠
	ثانية	٢٠	,٨٨	,١٤			

تابع/ الجدول (٥)

المتوسطات الحسابية والانحرافات واختبار (t-test) لأفراد عينة الدراسة تبعاً للسنة الدراسية

المجال	السنة الدراسية	العدد	المتوسط	الانحراف المعياري	قيمة ت	درجة الحرية	الدلالة الإحصائية
العلمية	أولى	٤٦	,٦٧	,٣٨	-٢,٥٣	٦٤	,٠٠٣
	ثانية	٢٠	,٩٠	,٢٢			
الكلي	أولى	٤٦	,٦٣	,٢٤	-٣,٥١	٦٤	,٠٠٢
	ثانية	٢٠	,٨٣	,١٣			

يتبين من الجدول (٥) عدم وجود فروق (ذات دلالة إحصائية) تعزى لمتغير السنة الدراسية عند مستوى دلالة (α = ٠,٠٥) في مجالات الحقوق الدينية والحقوق الاجتماعية والحقوق السياسية والمدنية، بينما توجد فروق في مجال الحقوق الاقتصادية والحقوق العلمية والأداة ككل لصالح السنة الثانية.

وتعزى هذه النتيجة إلى أثر الحياة الجامعية والتفاعل مع جميع مكوناتها من أساتذة ذوي تأهيل علمي عال، ومناهج، وزملاء وزميلات أكثر نضجاً ووعياً، وكلما زادت مدة التفاعل زاد الوعي وتغيرت النظرة إلى الأمور. وتتفق هذه النتيجة مع دراسة (الرويلي، ٢٠٠٨)؛ حيث كانت الفروق لصالح السنوات العليا.

ثالثاً – متغير (أعلى مؤهل علمي لأحد الوالدين):

للإجابة عن السؤال في هذا المتغير تم استخراج المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لأداء أفراد عينة الدراسة تبعاً لمتغير (أعلى مؤهل علمي لأحد الوالدين).

الجدول (٦)
المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لأداء أفراد عينة الدراسة تبعاً لمتغير (أعلى مؤهل علمي لأحد الوالدين)

المجال	مؤهل الوالدين	العدد	المتوسط	الانحراف المعياري
الدينية	ثانوي	١٤	,٦٠	,٢٥
	بكالوريوس	٣٨	,٥٧	,٢٣
	دراسات عليا	١٤	,٦٦	,٢٧
	المجموع	**٦٦**	**,٥٩**	**,٢٤**
الاجتماعية	ثانوي	١٤	,٧١	,٢٨
	بكالوريوس	٣٨	,٧٧	,١٨
	دراسات عليا	١٤	,٧٨	,٢٥
	المجموع	**٦٦**	**,٧٦**	**,٢٢**
السياسية والمدنية	ثانوي	١٤	,٦٩	,٢٠
	بكالوريوس	٣٨	,٦٦	,٢١
	دراسات عليا	١٤	,٥٩	,٣٧
	المجموع	**٦٦**	**,٦٥**	**,٢٥**
الاقتصادية	ثانوي	١٤	,٧٤	,٣٣
	بكالوريوس	٣٨	,٧٦	,٢٤
	دراسات عليا	١٤	,٥٧	,٤١
	المجموع	**٦٦**	**,٧٢**	**,٣١**
العلمية	ثانوي	١٤	,٨١	,٣٦
	بكالوريوس	٣٨	,٧٧	,٣١
	دراسات عليا	١٤	,٥٧	,٤٤
	المجموع	**٦٦**	**,٧٤**	**,٣٦**
الكلي	ثانوي	١٤	,٧١	,٢٦
	بكالوريوس	٣٨	,٧١	,١٨
	دراسات عليا	١٤	,٦٣	,٣٣
	المجموع	**٦٦**	**,٦٩**	**,٢٣**

يتبين من الجدول (٦) وجود اختلافات ظاهرية بين المتوسطات الحسابية تبعاً لمتغير (أعلى مؤهل علمي لأحد الوالدين)، ولمعرفة مدى الدلالة الإحصائية لتلك الفروق تم استخدام تحليل التباين الأحادي (One Way ANOVA)، والجدول (٧) يبين ذلك.

الجدول (٧)

نتائج تحليل التباين الأحادي للمتوسطات الحسابية لأداء أفراد عينة الدراسة تبعاً لمتغير (أعلى مؤهل علمي لأحد الوالدين)

	مجموع المربعات	درجة الحرية	متوسط المربعات	قيمة ف	مستوى الدلالة
بين المجموعات	,٠٨١	٢	,٠٤١	,٦٩٦	,٥٠٣
داخل المجموعات	٣,٦٧٦	٦٣	,٠٥٨		
المجموع	**٣,٧٥٨**	**٦٥**			
بين المجموعات	,٠٣٩	٢	,٠٢٠	,٤١٣	,٦٦٣
داخل المجموعات	٢,٩٨٠	٦٣	,٠٤٧		
المجموع	**٣,٠١٩**	**٦٥**			
بين المجموعات	,٠٧٩	٢	,٠٣٩	,٦٣١	,٥٣٥
داخل المجموعات	٣,٩٢٤	٦٣	,٠٦٢		
المجموع	**٤,٠٠٢**	**٦٥**			
بين المجموعات	,٣٦٩	٢	,١٨٥	٢,٠٣٦	,١٣٩
داخل المجموعات	٥,٧١٥	٦٣	,٠٩١		
المجموع	**٦,٠٨٥**	**٦٥**			
بين المجموعات	,٥٠٤	٢	,٢٥٢	٢,٠٢٦	,١٤٠
داخل المجموعات	٧,٨٣٣	٦٣	,١٢٤		
المجموع	**٨,٣٣٧**	**٦٥**			
بين المجموعات	,٠٦١	٢	,٠٣١	,٥٤٩	,٥٨٠
داخل المجموعات	٣,٥١١	٦٣	,٠٥٦		
المجموع	**٣,٥٧٢**	**٦٥**			

يتبين من الجدول (٧) عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى دلالة (α = ٠,٠٥) يعزى لمتغير (أعلى مؤهل علمي لأحد الوالدين)، وقد يرجع ذلك إلى التغير الاجتماعي في أدوار الأسرة وحجم تأثيرها على الأبناء؛ حيث إن التكنولوجيا المعاصرة والإنترنت والهواتف الذكية، قد احتلت مكاناً كبيراً في حياة الأفراد كباراً وصغاراً؛ مما قلل من أثر الوالدين في تربية الأبناء، كما أن الوالدين من ذوي التأهيل الأعلى هم أكثر انشغالاً عن أبنائهم بسبب طبيعة وظائفهم ومهنهم. ويتبين من الجدول (٦) أن متوسطات متغير الدراسات العليا كانت أقل في الأداة ككل، وإن لم تكن هذه الفروق ذات دلالة إحصائية.

وتختلف هذه النتيجة مع دراسة (الرويلي، ٢٠٠٨) التي دلت على وجود فروق ذات دلالة تعزى لمتغير تعليم الوالدين، وإن كان هذا المتغير حصل على ترتيب متأخر بين المتغيرات التي شملتها الدراسة.

السؤال الثالث: ما التصور المقترح للنهوض بالوعي المجتمعي بحقوق المرأة في الإسلام؟

في ضوء نتائج الدراسة وفي ضوء النقاشات التي أجراها الباحث مع الطلبة ومع عدد من أساتذة التربية الإسلامية وأصول التربية، تبين أن من أهم معوقات وعي المجتمع بحقوق المرأة الشرعية ما يأتي:

- الخلط بين الأحكام الشرعية والموروث الاجتماعي من العادات والتقاليد في كثير من القضايا المتعلقة بالمرأة وحقوقها.
- الفهم السقيم أو الفهم الجزئي وغير الشمولي للنصوص الشرعية ولي أعناق النصوص لتوافق الهوى تشدداً وتساهلاً، وعدم فهم النص الشرعي في ضوء الأهداف العامة للشريعة الإسلامية وفي ضوء التطبيق النبوي لهذه النصوص؛ مما نتج عنه غياب رأي واضح ومعتمد، وتضارب في الآراء الشرعية أشكل على الإنسان العادي، وجعله في حيرة من أمره.

- تدني إسهام المدارس والجامعات في تحقيق الوعي الشرعي بشكل عام والوعي بحقوق المرأة الشرعية بوجه خاص.
- تدني دور الإعلام والمؤسسات الاجتماعية الأخرى في التوعية الحقوقية للمرأة.
- توجيه جهود التوعية – على قلتها – في مجال حقوق المرأة إلى النساء غالباً، مع أن من يحول بين المرأة وحقوقها – عادة – هم الرجال بطريقة مباشرة أو غير مباشرة.

وفي ضوء هذه المعوقات فإن التصور المقترح للنهوض بالوعي المجتمعي بحقوق المرأة في الإسلام يقوم على النقاط الآتية:

- تقنين الحقوق الشرعية للمرأة من خلال نخبة من أهل العلم الشرعي المشهود لهم بالاعتدال والبعد عن التعصب، ويتم نشرها وإعلانها لتكون مرجعاً للجهات الحكومية والأهلية وأفراد المجتمع في معالجة قضايا المرأة.
- التركيز على توعية الرجال بحقوق المرأة كما أقرها الشرع الحنيف، لأن الرجل هو المعني بالدرجة الأولى في تطبيق الحقوق وإعطائها للمرأة كاملة.
- التركيز على دور المسجد وعلماء الشريعة لنشر الفهم الصحيح لما أقره الإسلام في القرآن الكريم ومن خلال نشر سيرة النبي – عليه الصلاة والسلام – وتعامله مع نسائه ونساء المسلمين.
- الاهتمام بالمناهج الدراسية وتضمين حقوق المرأة الشرعية وقضاياها المختلفة ضمن المقررات والأنشطة المدرسية في المراحل الدراسية المختلفة.
- التوعية في وسائل الإعلام المرئية والمسموعة والمقروءة، وذلك بإنشاء برامج خاصة بالمرأة عن طريق القنوات الفضائية، والعناية في مجال الكتابة بنشر القضايا الأساسية لشؤون المرأة.

- إقامة الدورات التدريبية في المعاهد والجامعات ومراكز التدريب للفتيات لنشر ما للمرأة من حقوق وما عليها من واجبات وكيفية علاج ما قد يواجهها من مشكلات.

توصيات الدراسة ومقترحاتها:

في ضوء النتائج التي أسفرت عنها الدراسة فإنها توصي بما يلي:

- الأخذ بالتصور المقترح بعد مناقشته وإقراره من قبل أهل الاختصاص والشأن.
- التركيز على الحقوق الدينية والحقوق السياسية والمدنية للمرأة، من خلال عمل دورات تدريبية وتوعوية للعاملين في المدارس والجامعات فيما يتعلق بثقافة حقوق المرأة في الإسلام بشكل عام وهذين المجالين بشكل خاص.
- إنشاء مراكز تقدم خدمات إرشادية وقانونية لمساعدة المرأة على معرفة حقوقها وسبل الحصول عليها وممارستها.
- توجيه الآباء وخاصة من ذوي التعليم العالي نحو تحمل مسؤوليتهم الأسرية والاجتماعية والإسهام بشكل أكبر في رفع الوعي عند أبنائهم وعند المجتمع بشكل عام.
- إجراء دراسات حول الوعي الحقوقي للمرأة عند فئات مجتمعية أخرى.
- إجراء دراسات حول أدوار المؤسسات التعليمية والثقافية والاجتماعية في ميدان حقوق المرأة ونشر الوعي بها.

المراجع

أولاً – المراجع العربية:

- القرآن الكريم.
- صحيح البخاري.
- الأبراشي، محمد عطية. (٢٠٠٣). **مكانة المرأة في الإسلام**. القاهرة: الهيئة المصرية للكتاب.
- إبراهيم، هناء حسني؛ الحديبي، علي عبدالمحسن. (٢٠١١). **تعليم حقوق الإنسان**. القاهرة: عالم الكتب.
- أبو خالد، فوزية. (١٤٢٥). حقوق المرأة وواجباتها في الأسرة والمجتمع بين العادات والتقاليد وبين الأحكام الشرعية. بحث مقدم إلى **اللقاء الثالث للحوار الفكري** الذي نظمه مركز الملك عبد العزيز للحوار الوطني في الفترة من ٢٤–٢٦/ ٤/ ١٤٢٥هـ <www. Nationaldialoge.org>.
- اعمر، إيمان عبدالله. (٢٠٠٨). مدى الإلمام بحقوق الإنسان لدى طلبة المدارس الثانوية بمحافظة نابلس في فلسطين من وجهة نظر المعلمين. **رسالة ماجستير غير منشورة**. جامعة النجاح الوطنية. فلسطين.
- تلمساني، أفنان بنت محمد. (د ت). **أهمية وعي المرأة بحقوقها وواجباتها**، مركز باحثات لدراسات المرأة. الرياض. <www.bahethat.com>.
- جامعة الدول العربية. (٢٠٠٨). **الخطة العربية للتربية على حقوق الإنسان**. ٢٠٠٩–٢٠١٤.
- الجمل، علي أحمد. (٢٠٠٥). **تدريس التاريخ في القرن الحادي والعشرين: رؤية تربوية تعكس دور مناهج التاريخ في مواجهة تحديات القرن الجديد**. القاهرة: عالم الكتب.
- حقي، شكرية. (٢٠٠٩). مفاهيم حقوق الإنسان، ومدى كفايتها من

وجهة نظر المدرسين والموجهين الاختصاصيين. **رسالة دكتوراه غير منشورة**. جامعة دمشق.

- الدباس، علي؛ وأبو زيد، علي. (٢٠١١). **حقوق الإنسان وحرياته ودور شرعية الإجراءات الشرطية في تعزيزها**. عمان: دار الثقافة للنشر والتوزيع.
- الرويلي، نورة بنت مفلح. (٢٠٠٨). العوامل المؤثرة بوعي الشابة السعودية بحقوقها: دراسة استطلاعية على عينة من طالبات جامعة الملك سعود في مدينة الرياض. **رسالة ماجستير غير منشورة**. كلية الآداب. جامعة الملك سعود.
- عطية، عطية خليل. (٢٠١٠). **أساسيات في حقوق الإنسان والتربية**. عمان: دار البداية.
- الفيضي، أوان. (٢٠٠٧). حقوق المرأة ومكانتها في الإسلام. **مؤتمر التنمية البشرية والأمن في عالم متغير**. ١٠-١٢ يوليو. جامعة الطفيلة التقنية. الأردن.
- القحطاني، مسفر بن علي. (٢٠٠٧). **حقوق المرأة في ظل المتغيرات المعاصرة**. الرياض: منشورات جامعة الملك فهد للبترول والمعادن.
- الموسوي، نضال. (١٩٩٣). **ملامح الوعي الاجتماعي عند المرأة الخليجية**. الكويت: دار سعاد الصباح.
- هويدي، فهمي. (د. ت). **الإسلام وحقوق المرأة.**
  < http://www.arab-hdr.org/publications/other/ahdr/papers/2005/howeidy >
- وطفة، علي؛ الرميضي، خالد. (٢٠٠٦). إشكالية التربية على حقوق الإنسان في النظام التعليمي الكويتي – آراء وتطلعات الهيئة التعليمية. **مجلة دراسات الخليج والجزيرة العربية**. (١٢٣). ٢١٩-٣٥٩.
- يس، عماد محمد عمارة. (٢٠٠٣). **حركة تحرير المرأة في ميزان الإسلام**. الرياض: دار القبلتين للنشر والتوزيع.

ثانياً – المراجع الأجنبية:

- A project of Tides Center. (2015). Civil Society Women, Peace and Security Roadmap. Ngo Working Group On Women, Peace And Security, 1-8.
- Benicia,D-sa. (2004). "A study of preservice teachers' attitudes toward human rights and unfair labor conditions: A comparison of the influence of two teaching methods ". Utah State University.E-RIC.
- Buzdar, M., Ali, A. & Nadeem, M. (2011). Educating Women's Rights through Teacher Education in Pakistan: Reality or Paradox. International Online Journal of Educational Sciences <https://doaj.org/toc/1309-2707>, 3(3), 918-929.
- Hozyainova, A. (2014). Sharia and Women's Rights in Afghanistan. United States Institute of Peace report, 1-9.
- Karaman, Y. (2005). ''Astudy of effectiveness of human rights education in Turkey'' Journal of Peace Education, 2 (1), 53-68
- lapayese, Y. (2002). "The work of human rights educators: critical pedagogy in action". University of-California, Los-Angeles. ERIC.
- Murphy, A. (2001). "Human rights discussions in college-level geography textbooks", California-State-University-Fullerton. ERIC.
- Neill, P. (2015). Gender equality and women's rights in the post-2015 agenda: A foundation for sustainable development. OECD, 1-15.
- Nowak, M. (2005). ''Human Rights: Handbook for Parliamentarians'' (joint publication of the Office of the UN High Commissioner for Human Rights and the Inter-Parliamentary Union), Geneva,.
- Peter, M. & Jane, T. (2014). A knowledge, attitude and practice baseline survey on human and women rights in six districts in Kenya. A research report by Association of media women in Kenya. University of Nairobi, <http://erepository.uonbi.ac.ke/>.

- UNIFEM. (2006). Good Practices to Protect Women Migrant Workers: High-Level Government Meeting of Countries of Employment, 36.

الملحق (١) أداة الدراسة

أخي العزيز/ أختي العزيزة:

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، وبعد.

يضع الباحث بين أيديكم الكريمة مجموعة من الأسئلة متعلقة بحقوق المرأة في الإسلام متبوعة بخيارات للإجابة، راجياً منكم التلطف بتحديد الخيار الذي يعبر عن وجهة نظركم، متمنياً لكم التوفيق، وشاكراً فضلكم.

د. أحمد عبيد الرشيدي

معلومات عامة

١ – الجنس: ( ) ذكر ( ) أنثى

٣ – السنة الدراسية: ( ) أولى ( ) ثانية

٤ – أعلى مؤهل علمي لأحد الوالدين ( ) ثانوي ( ) بكالوريوس ( ) دراسات عليا

رقم الفقرة	رمز الإجابة	رقم الفقرة	رمز الإجابة	رقم الفقرة	رمز الإجابة
١		١١		٢١	
٢		١٢		٢٢	
٣		١٣		٢٣	
٤		١٤		٢٤	
٥		١٥		٢٥	
٦		١٦		٢٦	
٧		١٧		٢٧	
٨		١٨		٢٨	
٩		١٩			
١٠		٢٠			

مقياس الوعي بحقوق المرأة

م	السؤال
	المحور الأول: الحقوق الدينية
١	سمعت من يقول: "إنه ليس للمرأة الحق في الخروج من المنزل لأداء الشعائر الدينية؛ لأنه يجب على المرأة أن تؤدي أعمالها كلها في المنزل". ما رأيك في هذا القول؟ أ – أتفق مع هذا الرأي؛ لأن خروج المرأة من المنزل فتنة. ب– أتفق مع هذا الرأي؛ لأن المرأة لا ينبغي أن تخرج من المنزل حتى لأداء العبادات. ج– أرفض هذا الرأي؛ حيث يمكن للمرأة الخروج من المنزل في أي وقت. د– أرفض هذا الرأي؛ لأنه يمكن للمرأة أن تخرج لأداء العبادات وفقاً لحدود الشرع.
٢	نسمع كثيراً أن هناك بعض الأزواج يمنعون زوجاتهم من أداء الشعائر الدينية بحجة أن وظيفتها هي رعاية المنزل وتربية الأولاد، وأن الله خلقها لذلك، ما رأيك في هذا القول؟ أ– أختلف مع هذا الرأي؛ لأنه من حق المرأة أداء العبادات، وإقامة الشعائر الدينية. ب– أتفق مع هذا الرأي؛ لأن الوظيفة الأساسية للمرأة هي رعاية المنزل، وتربية الأولاد. ج– أرى أن تترك المرأة تربية أولادها لغيرها، وتتفرغ لأداء الشعائر الدينية. د– أرى أن تعمل المرأة على تربية أولادها، ثم تؤدي الشعائر الدينية وقت فراغها.
٣	قال لك أحد زملائك: "إن المرأة ليس لها الحق في الميراث؛ لأنها إن ورثت فسيأخذ زوجها ما ترثه". ماذا سيكون رد فعلك؟ أ – أرفض ذلك؛ لأن من حقوق المرأة أن ترث مثل الرجل تماماً. ب– أرفض ذلك؛ لأن الشرع بين حق المرأة في الميراث. ج– أوافق على ذلك؛ لأن توريث المرأة يبدد الميراث. د– أوافق على ذلك؛ لأن المرأة قد أخذت حقها في الميراث عند تربيتها.
٤	ينادي الكثير من الأشخاص والهيئات العالمية والمحلية بضرورة مساواة المرأة بالرجل، ومنع التحيز للرجل على حساب المرأة. أ – أرى أن المرأة تساوي الرجل في كل شيء حتى في الميراث. ب– أرى أن الرجل أفضل من المرأة؛ لأن الرجال قوامون على النساء. ج– أرى أن المرأة أفضل من الرجل؛ لأن الدين يوصي بالأم أكثر من الأب. د– أرى أن الأديان السماوية تساوي بين الرجل والمرأة في الحدود الشرعية.
٥	هناك عدد من الأمور التي يختلف الناس عليها فيما يتعلق بمساواة الرجل بالمرأة من وجهة نظرك، أي مما يلي يتساوى فيه الرجل مع المرأة؟ أ – الإنفاق على المنزل. ب– جزاء الآخرة. ج– تكاليف الزواج. د– الخروج من المنزل.

م	السؤال
	المحور الثاني: الحقوق الاجتماعية
٦	نرى في بعض المجتمعات أن المرأة لا يحق لها أن تختار شريك حياتها، ما رأيك؟ أ – أتفق مع هذا الرأي؛ لأنه ليس من حق المرأة أن تختار زوجها. ب– أتفق مع هذا الرأي؛ لأن الزوج هو الذي يختار الزوجة. ج– أرفض ذلك؛ لأنه من حق المرأة أن تختار زوجها. د– أرى أن اختيار المرأة لزوجها خروج عن الأعراف والمنطق.
٧	هناك بعض الأسر التي ترفض تزويج بناتها للاستفادة من الدخل الذي تساعد به الأسرة. ما رأيك في هذا التصرف؟ أ – أرى أنه من حق الأسرة أن تستفيد من مرتب ابنتها. ب– أرى أنه من حق المرأة أن تتزوج على الرغم من الأعباء الاقتصادية. ج– أرى أن زواج الفتاة مكلف اقتصادياً للأسرة ومن ثم يجب عدم تزويجها. د– أرى أن عدم تزويج الفتاة يسهم في تخفيف المشكلة السكانية.
٨	حكى لك صديق أن هناك رجلاً توفيت زوجته، ولديه عدد من الأبناء، فتزوج من امرأة أخرى، وفوجئت بعد زواجها منه أنه لا يريد أولاداً منها، من وجهة نظرك ما التصرف الصواب؟ أ – أنصح المرأة بأن تطيع زوجها ولا تنجب. ب– أتعاطف مع هذا الزوج؛ لأنه ليس في حاجة إلى الأطفال. ج– أرفض سلوك الزوج؛ لأن المرأة من حقها أن تصبح أماً. د– اتفق مع هذا الزوج؛ لأن هذا يقلل عدد أفراد الأسرة.
٩	هناك فكرة منتشرة بين العديد من الأزواج تتعلق بأن كثرة الأبناء تزيد من دخل الأسرة؛ لأنهم سيساعدونه في العمل وفي الإنفاق على الأسرة، حتى وإن كان ذلك على حساب صحة الأم، ما رأيك في ذلك؟ أ – أرى أن الأم يجب أن تنجب كثيراً لزيادة دخل الأسرة. ب– أرى أن الأم من حقها تنظيم الأسرة إذا كانت هناك ضرورة لذلك. ج– أتفق مع هذا الرأي؛ لأننا في حاجة إلى الطاقة البشرية. د– أرى أن الرجل – وليس المرأة – هو المسؤول عن تنظيم الأسرة.
١٠	هناك بعض الأسر التي تفرق في المعاملة بين الولد والبنت، بحجة أن الولد هو الذي يخلد ذكر الأسرة. ما رأيك في هذا التمييز؟ أ – أرفض هذا التمييز؛ لأنه لا فرق بين الولد والبنت. ب– أرفض هذا التمييز تعاطفاً مع البنت؛ لأنها ضعيفة. ج– أوافق على هذا الرأي؛ لأن المرأة لا تملك التصرف وحدها. د– أوافق على هذا التمييز؛ لأن الولد بالفعل أفضل من البنت.

م	السؤال
١١	قرأت في إحدى الجرائد إعلاناً عن وظيفة مطلوب لها فتاة للعمل كمدرسة في إحدى المدارس وكانت لك أخت مؤهلة لهذه الوظيفة، فما موقفك؟ أ – أعرض عليها الإعلان لتذهب للعمل؛ لأن من حقها أن تعمل. ب– أرفض عملها بحجة أن الوظيفة وحدها لها هي المنزل. ج– أخفي عنها الإعلان؛ لأني لا أريدها أن تعمل. د– أخفي عنها الإعلان؛ لأني أرى أن عمل المرأة حرام.
١٢	تتعرض المرأة في بعض المجتمعات لانتهاكات وظلم، لذلك طلب منك مشرف الإذاعة المدرسية إلقاء كلمة في الإذاعة عن المعاملة العادلة للمرأة، فما رأيك؟ أ – أرفض ذلك؛ لأني لا أهتم بمثل هذه المواضيع. ب– أوافق؛ لأن من حق المرأة أن تحصل على معاملة عادلة. ج– أعتذر؛ لاعتقادي أنه لا توجد مشكلة ضد المرأة. د– أعتذر للمعلم؛ لأن هذا يشغلني عن دروسي.
١٣	قرأت في صحيفة أن هناك زوجة انفصل عنها زوجها ولديهما أطفال، ويريد الأب أن يأخذ هؤلاء الأطفال في حضانته ويمنع الأم من رؤيتهم. إذا قابلت هذا الشخص، ماذا تفعل معه؟ أ – تنصحه أن يترك الأطفال للأم؛ لأن من حقها حضانتهم. ب– تؤيده فيما يفعل؛ لأنه يستطيع أن ينفق على الأطفال. ج– تتشاجر معه؛ لأنه يتصرف عكس العادات والتقاليد. د– تتجاهل الموضوع؛ لأنه لا يهمك، فكل شخص حر فيما يفعل.
	المحور الثالث: الحقوق السياسية والمدنية
١٤	سمعت من أحد الزملاء أن هناك فتاة طلبت من أخيها أن يستخرج لها بطاقة انتخابية كي تشارك في عملية الانتخابات، ما رأيك؟ أ – أرفض؛ لأني لا أسمح لها بالمشاركة خوفاً عليها من الزحام. ب– ارفض؛ لأن صوت المرأة ليس له تأثير في الانتخابات. ج– أوافق؛ لأنها فرد يعيش في المجتمع ومن حقها أن تختار من يمثله. د– أوافق حتى لا تغضب مني؛ لأني أحب أختي.
١٥	طلب منك الإدلاء بصوتك في الانتخابات لصالح سيدة نشطة تقوم بدور كبير في خدمة المنطقة التي تسكن فيها، فما موقفك؟ أ – تمتنع عن الإدلاء بصوتك؛ لأنك لا تهتم بهذه الأمور. ب– ترفض الإدلاء بصوتك؛ لأنك لا توافق أن تمثلك امرأة. ج– تدلي بصوتك لصالحها ما دامت كفئاً لذلك. د– تدلي بصوتك تعاطفاً مع المرأة ضد الرجل.

م	السؤال
١٦	هناك بعض التطورات التي طرأت على المناصب التي تتولاها المرأة، منها توليها مناصب سياسية مهمة. ما رأيك في تولي المرأة للمناصب السياسية؟ أ – توافق على تولي المرأة المناصب السياسية بحسب ما يوافق الشرع. ب – توافق على تولي المرأة المناصب العاملة في الدولة كافة. ج– ترفض أن تتولى المرأة المناصب السياسية؛ لأنها لا تصلح لها. د– ترفض أن تتولى المرأة المناصب السياسية؛ لأن المرأة عاطفية وضعيفة.
١٧	يرى البعض أن الحرية بأشكالها: حرية العمل – الخروج من المنزل – التعليم – الترفيه..... حق مكفول للرجل فقط. هل توافق على ذلك؟ أ – نعم أوافق؛ لأن المرأة أقل في المستوى من الرجل. ب– نعم؛ لأن إعطاء المرأة الحرية يدمر المجتمع. ج– لا أوافق؛ لأن للمرأة الحق في التمتع بحريتها في حدود الشرع. د– لا أوافق؛ لأن المرأة تساوي الرجل في كل شيء.
١٨	في إحدى الجلسات الأسرية كان أفراد الأسرة يتحدثون في أمر يتعلق بالأسرة وأرادت الابنة أن تدلي برأيها، إذا كنت ولي أمر الأسرة فماذا سيكون تصرفك؟ أ – ترفض أن تستمع لرأي الابنة؛ لأنه غير مهم. ب– ترفض أن تستمع لرأيها؛ لأنه ليس من حقها التدخل في الأمور المهمة. ج– توافق؛ أن تستمع لرأيها تعاطفاً معها فهي مازالت صغيرة. د– توافق؛ لأن من حقها التعبير عن رأيها بحرية ما دام رأيها صواباً.
١٩	سمعت في أحد البرامج التلفزيونية أن بعض الدول تجبر المرأة على تغيير جنسيتها إذا تم زواجها من شخص يحمل جنسية دولة أخرى، ما رأيك؟ أ – أوافق؛ لأن المرأة يجب أن تتبع جنسيتها جنسية زوجها. ب– أوافق على ذلك إذا طلب الزوج منها تغيير جنسيتها. ج– أرفض ذلك؛ لأن من حق المرأة الإبقاء على جنسيتها أو تغييرها. د– أرفض ذلك؛ لأن الدولة هي المسؤولة عن تغيير الجنسية.
٢٠	في انتخابات اتحاد الطلاب بالمدرسة أشار أحد الطلاب إلى أنه يجب أن يقوم البنون فقط بالإدلاء بأصواتهم في الانتخابات. إذا كنت مدير المدرسة كيف تتصرف مع هذا الطالب؟ أ – أنصحه أن يتراجع عن رأيه؛ لأن صوت البنت يساوي صوت الولد. ب– أهدده بأنه إن لم يمتنع عن هذا فسيفصل من المدرسة. ج– أشاركه في الرأي؛ لأن الأولاد هم كفء لذلك. د– أتركه ولا أهتم بما يقول فكل شخص يفعل ما يريد.

م	السؤال
	المحور الرابع: الحقوق الاقتصادية
٢١	سمعت أن هناك فتاة تزوجت بشاب وفوجئت بعد الزواج يرغمها على استرداد المهر الذي دفعه لها. ما رأيك؟ أ – أرى أن ترد له المهر؛ لأنه هو الذي ينفق على المنزل. ب– أرى أن ترد له المهر؛ حتى تستمر الحياة الزوجية. ج– أعارض ذلك؛ لأن المهر حق للزوجة ولا حق للزوج فيه. د– أعارض ذلك؛ لأني لا أحب الزوج الطماع.
٢٢	وأنت في حصة القراءة حكى لك معلم اللغة العربية قصة قصيرة عن فتاة تعمل في وظيفة ما، ونظراً لذلك امتنع زوجها عن الإنفاق عليها بحجة أنها تعمل ولديها أموال تنفق منها على نفسها، ما موقفك؟ أ – أتفق مع هذا الرجل؛ لأن المرأة تعمل ولا تحتاج إلى أموال من زوجها. ب– أتفق مع هذا الرجل، وأرى أن من حقه الامتناع عن الإنفاق على المنزل. ج– لا أتفق مع هذا الرجل، وأرى أن تترك المرأة العمل كي ينفق عليها زوجها. د– لا أتفق مع هذا الرجل؛ لأنه من حق الزوجة أن ينفق عليها زوجها حتى وإن كانت تعمل.
٢٣	ترفض بعض الأسر أن تعطي المرأة ميراثها الذي حدده لها الشرع؛ اعتقاداً منها أن توريث المرأة يبدد أموال الأسرة. من وجهة نظرك هل هذا التصرف صواب؟ أ – نعم؛ لأن توريث المرأة بالفعل يبدد أموال الأسرة. ب– نعم؛ وإن لزم الأمر تعطيها الأسرة بعض المال. ج– لا؛ لأن من حق المرأة أن ترث وفقاً لما أمر به الشرع. د– لا؛ لأن زوج المرأة قد يكون في حاجة إلى هذا الميراث.
٢٤	هناك رجل تزوج بامرأة ثرية، وبعد الزواج طلب منها أن تكتب له كل ما تملك، وتترك له حرية التصرف في أموالها، خوفاً من اعتقاد الناس بأنها تتفق عليه. إذا قابلت هذا الزوج ما موقفك معه؟ أ – أتجاهله ولا أهتم به؛ لأن مثل هذه الأمور لا تعنيني، فكل شخص حر فيما يفعله. ب– أنصح الزوج بأن يترك لزوجته حرية التصرف في أموالها تجنباً لحدوث مشكلات بينهما. ج– أنصح الزوج بأن يترك لزوجته حرية التصرف في أموالها؛ لأن من حقها ذلك. د– أنصح الزوج بأن يأخذ هذه الأموال مقابل إنفاقه على زوجته، خوفاً من كلام الناس.
٢٥	يلجأ بعض أصحاب الشركات والمصانع إلى تشغيل الإناث؛ لأنهم يرون أن الأنثى توافق على أي أجر، لدرجة أنهم يدفعون للأنثى نصف ما يدفعونه للرجل. إذا كنت صاحب شركة أو مصنع وتعمل لديك فتيات ماذا تفعل؟ أ– أعطيها نصف الأجر؛ لأن طبيعتها ضعيفة ولا تعمل مثل الرجل. ب– أعطيها نصف الأجر؛ لأنها لا تساوي الرجل.

م	السؤال
	ج- أعطيها أجرها بالكامل وأطلب منها أعمالاً أخرى إضافية مثل التنظيف. د- أعطيها أجرها بالكامل ما دامت تؤدي الأعمال المكلفة بها.
	المحور الخامس: الحقوق التعلمية
٢٦	قرأت في قصة أن هناك فتاة لا يريد والدها أن تكمل تعليمها؛ لأنها لا تريد من التعليم سوى معرفة القراءة والكتابة فقط. إذا كنت مكان هذا الأب، كيف تتصرف؟ أ – أمنع الفتاة من إكمال تعليمها؛ حتى نوفر المصاريف التي تنفق عليها. ب- أمنع الفتاة من إكمال تعليمها؛ لأنه يكفي أن تعرف القراءة والكتابة. ج- أجعل الفتاة تكمل تعليمها؛ حتى تحصل على الشهادة التي تؤهلها لها قدراتها. د- أجعل الفتاة تكمل تعليمها؛ حتى لا يتكلم الناس علي.
٢٧	هناك فتاة أنهت دراستها الجامعية، وتريد استكمال دراستها في الماجستير والدكتوراه. إذا كنت ولي أمر الأسرة ما مواقفك من هذه الفتاة؟ أ – أشجعها على مواصلة دراستها؛ لأن ذلك ينمي شخصيتها ومهاراتها. ب- أشجعها على مواصلة دراستها فأفتخر بها أنا وباقي العائلة. ج- ارفض مواصلة دراستها؛ حتى لا يضيع عمرها ولا تتزوج. د- أرفض مواصلة دراستها؛ خوفاً من إهدار المال والجهد.
٢٨	يروي لنا التاريخ أن هناك العديد من النساء اللاتي تفوقن في مجالات فنية وأدبية مثل أروى بنت عبد المطلب، والخنساء، ولكن البعض يرى أن هؤلاء النساء قلة، فالإبداع الأدبي والفني قاصر على الرجال فقط. ما موقفك؟ أ – أتفق مع هذا الرأي؛ لأن هذه الأعمال من اختصاص الرجل. ب- أتفق مع هذا الرأي؛ لأنه حتى لو تفوقت بعض النساء فالرجال أكثرية. ج- أختلف مع هذا الرأي؛ لأن الأعمال الأدبية تناسب طبيعة المرأة العاطفية. د- أختلف مع هذا الرأي؛ لأن الذي يحكم الإبداع الفني والأدبي الموهبة وليس الجنس.